الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية

للعلوم التربوية والاجتماعية

مجلة علمية دورية محكمة

العدد 4

جمادى الأولى 1442هـ / ديسمبر 2020م

الجزء الأول

معلومات الإيداع
في مكتبة الملك فهد الوطنية

النسخة الورقية

رقم الإيداع: 1441/7131 وتاريخ ١٤٤١/٠٦/١٨

رقم ردمد: 1658-8509

النسخة الإلكترونية

رقم الإيداع: 1441/7129 وتاريخ ١٤٤١/٠٦/١٨

رقم ردمد: 1658/8495

الموقع الإلكتروني للمجلة

https://journals.iu.edu.sa/ESS

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني

iujournal4@iu.edu.sa

البحوث المنشورة في المجلة تعبر عن آراء الباحثين

ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة

جميع حقوق الطّبع محفوظة للجامعة الإسلامية

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

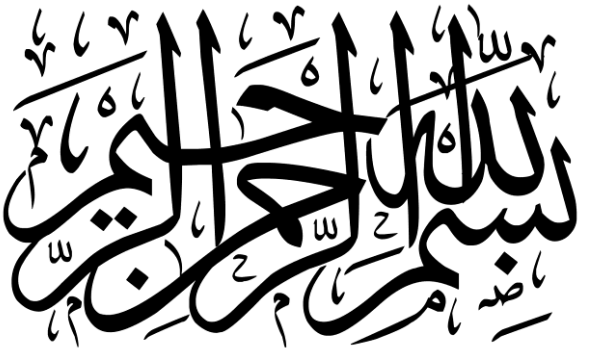
بسم الله الرحمن الرحيم

قواعد وضوابط النشر في المجلة *

١. أن يتّسم بالأصالة والجدّة والابتكار والإضافة المعرفية في التخصص.
٢. لم يسبق للباحث نشر بحثه.
٣. أن لا يكون مستلًّا من بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
٤. أن يلتزم الباحث بالأمانة العلمية.
٥. أن تراعى فيه منهجية البحث العلمي وقواعده.
٦. ألا يتجاوز مجموع كلمات البحث (١٢,٠٠٠) كلمة بما في ذلك الملخصين العربي والإنجليزي، وقائمة المراجع.
٧. في حال (نشر البحث ورقيًا) يمنح الباحث نسخة مجانية واحدة من عدد المجلة الذي تم نشر بحثه فيه، و (١٠) مستلات من بحثه.
٨. لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنّشر في المجلّة إلاّ بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
٩. أسلوب التوثيق المعتمد في المجلة هو نظام جمعية علم النفس الأمريكية (APA) الإصدار السَّادس، وفي الدراسات التاريخية نظام شيكاغو.
١٠. أن يشتمل البحث على: صفحة عنوان البحث، ومستخلص باللغتين العربيّة والإنجليزيّة، ومقدّمة، وصلب البحث، وخاتمة تتضمّن النّتائج والتّوصيات، وثبت المصادر والمراجع، والملاحق اللازمة (إن وجدت).
١١. يلتزم الباحث بترجمة المصادر العربية إلى اللغة الإنجليزيَّة.
١٢. يرسل الباحث بحثه إلى المجلة إلكترونيًّا؛ بصيغة (WORD) وبصيغة (PDF)، ويرفق تعهّدًا خطيًّا بأن البحث لم يسبق نشره، وأنه غير مقدم للنشر، ولن يقدم للنشر في جهة أخرى حتى تنتهي إجراءات تحكيمه في المجلة.

* يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة https://journals.iu.edu.sa/ESS.

الهيئة الاستشارية

معالي الأستاذ الدكتور/ محمد بن عبد الله آل ناجي

مدير جامعة حفر الباطن سابقاً

معالي الأستاذ الدكتور/ سعيد بن عمر آل عمر

مدير جامعة الحدود الشمالية

معالي الدكتور/ حسام بن عبد الوهاب زمان

رئيس هيئة تقويم التعليم والتدريب

الأستاذ الدكتور/ سليمان بن محمد البلوشي

عميد كلية التربية بجامعة السلطان قابوس

الأستاذ الدكتور/ خالد بن حامد الحازمي

أستاذ التربية الإسلامية بالجامعة الإسلامية سابقاً

الأستاذ الدكتور/ سعيد بن فالح المغامسي

أستاذ الإدارة التربوية بالجامعة الإسلامية

الأستاذ الدكتور/ عبد الله بن ناصر الوليعي

أستاذ الجغرافيا بجامعة الملك سعود

***

هيئة التحرير

أ.د. محمد بن يوسف عفيفي
أستاذ أصول التربية بالجامعة الإسلامية
(رئيس التحرير)

أ.د. عبد الرحمن بن علي الجهني
أستاذ أصول التربية بالجامعة الإسلامية
(مدير التحرير)

معالي الأستاذ الدكتور
راتب بن سلامة السعود
وزير التعليم العالي الأردني سابقاً
وأستاذ السياسات والقيادة التربوية بالجامعة الأردنية

أ.د. إبراهيم عبد الرافع السمدوني
أستاذ أصول التربية بجامعة الأزهر

أ.د. بندر بن عبد الله الشريف
أستاذ علم النفس بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبد الرحمن بن يوسف شاهين
أستاذ المناهج وطرق التدريس بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبد العزيز بن سليمان السلومي
أستاذ التاريخ الإسلامي بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبد الله بن علي التمام
أستاذ الإدارة التربوية بالجامعة الإسلامية

أ.د. محمد بن إبراهيم الدغيري
أستاذ الجغرافيا الاقتصادية
بجامعة القصيم

د. رجاء بن عتيق المعيلي الحربي
أستاذ التاريخ الحديث والمعاصر المشارك
بالجامعة الإسلامية

أ. مجتبى الصادق المنا
سكرتير التحرير

***

فهرس المحتويات *

م	عنـــــوان البـحـــــث	الصفحة
1	تصورات الخبراء نحو تضمين المجالات التاريخية في كتب التاريخ بمراحل التعليم العام في المملكة العربية السعودية (دراسة نوعية) **د. سارة بنت ثنيان بن محمد آل سعود**	1
2	نمذجة العلاقات السببية بين استراتيجيات الحديث الذاتي لتنظيم الدافعية والاندماج الطلابي والتحصيل الدراسي **د. إبراهيم بن عبد الله الحسينان**	61
3	تصور مقترح لمناهج الدراسات الاجتماعية بالمرحلة الثانوية في ضوء أبعاد الأمن الفكري والثقافي في المملكة العربية السعودية **د. فايز بن علي آل صالح الاسمري**	127
4	دور التدريب النقال في تنمية مهارات القرن الحادي والعشرين لدى معلمات المرحلة الثانوية بمحافظة رفحاء **أمل حسن عبده عثمان**	199
5	عوامل مرونة الأنا كمنبئات بالشعور بمعنى الحياة لدى طلاب المنح الدراسية بالجامعة الإسلامية **د. علي بن عبد الله بن امبارك السويهري**	263
6	التمكين الاقتصادي للمرأة السعودية من المنظور التربوي الإسلامي **د. آمال محمد حسن عُتيبة**	325
7	مشكلات إدارة السنة التحضيرية في جامعة جدة **د. عبد الله ضيف الله الحارثي**	407
8	المشكلات التدريسية التي تواجه الطلبة السعوديين المبتعثين للدراسة بمعاهد اللغة الإنجليزية في بريطانيا من وجهة نظرهم **د. سالم بن مزلوه بن مطر العنزي**	473
9	اضطراب ضغوط ما بعد صدمة جائحة كورونا وعلاقته بالقيم الإسلامية لدى طلبة كلية التربية بجامعة المجمعة **د. خالد بن إبراهيم العفيصان – د. عبد الحميد حاج أمين**	539
10	رسالة ابن حزم الأندلسي في الرد على ابن النغريلة اليهودي (دراسة تحليلية–تاريخية) **د. فوزي بن عناد العتيبي**	609

* **ترتيب الأبحاث حسب تاريخ ورودها إلى المجلة.**

التمكين الاقتصادي للمرأة السعودية من المنظور التربوي الإسلامي

Economic Empowerment of Saudi Women From an Islamic Educational Perspective

إعداد

د. آمال محمد حسن عُتيبة

أستاذ أصول التربية المشارك بجامعة أم القرى

المستخلص

استهدف البحث الحالي إيضاح مفهوم تمكين المرأة في المجال الاقتصادي، ومردوده التنموي على المجتمع السعودي، وإبراز الرؤية التربوية الإسلامية لقضية التمكين الاقتصادي للمرأة السعودية. واستخدمت الباحثة المنهجين الوصفي والاستنباطي، ومن أبرز النتائج: أن للمرأة في رحاب التربية الإسلامية الحق الكامل في التعلم والعمل والمشاركة المجتمعية بشتى مجالاتها؛ بما يحقق ذاتها وينفع مجتمعها ويعكس سماحة الدين الإسلامي الحنيف، وأن رؤية المملكة ٢٠٣٠م جاءت بأهدافٍ تحقق طموحاتها وتساندها وتعزز من تمكينها، فأحرزت المرأة السعودية نجاحًا باهرًا في مجالات عديدة في ظل قيادة تثق بإمكاناتها، كما تبين أن للتمكين الاقتصادي للمرأة السعودية العديد من الانعكاسات الإيجابية على المجتمع، بما يسهم في الإسراع من تحقيق خطط التنمية المستدامة، وأن هناك ارتباطًا وثيقًا بين منظومة التربية والتعليم وبرامج تمكين المرأة. ومما أوصت به الباحثة: العمل على إبراز التراث الإسلامي الأصيل الذي يعلي من شأن المرأة فكراً وعملاً، والإفادة منه وتوظيفه في الواقع، بما يُمكن المرأة السعودية في ضوء صحيح الدين من مواكبة مستجدات الواقع العالمي، ومواجهة التحديات المعاصرة للمرأة المسلمة. كما أوصت بضرورة بلورة فلسفة مجتمعية جديدة مستنيرة؛ لتمكين المرأة، ووضع استراتيجية تربوية لتطبيقها، مع تكاتف المحاضن التربوية في تحقيق تلك الغاية، وكذلك توجيه البحث العلمي لتلمس حاجات وتطلعات المرأة في ضوء المبادئ الإسلامية السمحة، ومعطيات العلوم الإنسانية المتنامية، ومقاصد المواثيق الدولية المتفق عليها، والنافع والمفيد من التجارب النسوية حول العالم.

الكلمات المفتاحية: تمكين المرأة – التمكين الاقتصادي – المرأة السعودية – منظور تربوي إسلامي

Abstract

The current research aimed at clarifying the concept of empowering women in the economic field and its developmental impact on Saudi society, and highlighting the Islamic educational vision of the issue of economic empowerment for Saudi women. The researcher used the descriptive and deductive method. The results have proved that: Women in Islamic education have the full right to education, work and community participation in almost all their fields. In a way that achieves itself and benefits its society and reflects the tolerance of Islam, and that the Kingdom's vision of 2030 came with goals that achieve its aspirations, support and enhance their empowerment, so Saudi women have achieved great success in many fields under a leadership that trusts their potentials, and it has also appeared that the economic empowerment of Saudi women has many positive repercussions on society, What contributes to the acceleration of the achievement of sustainable development plans, and that there is a close link between the education system and women's empowerment programs. The researcher recommends: working to highlight the true image of Islam, which appreciates women's thought and capability to work in many different domains, and urges Islamic societies to apply the woman empowerment policy. The researcher also recommends founding a new enlightened philosophy to achieve that policy in actuality, together with a suitable educational strategy to apply it, as well as directing scientific research to seek the needs and aspirations of women in light of the tolerant Islamic principles, the growing humanities data, and purposes Agreed, beneficial international charters from feminist experiences around the world.

Key words: women's empowerment - Economic empowerment - Saudi women - Islamic Educational Perspective.

المقدمة

رفع الدين الإسلامي الحنيف مكانة المرأة، وأكرمها بما لم يكرمها به أي دين سواه، وحدد لها الكثير من الواجبات العامة والخاصة الملائمة لطبيعتها وتكوينها وفطرتها. كما قرر لها حقوقًا مساوية للرجل، ومما يؤكد تلك المساواة ما ورد في النصوص التي جاءت مطلقة دون تحديد للجنس، قال تعالى:﴿ فَٱسۡتَجَابَ لَهُمۡ رَبُّهُمۡ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٖ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰۖ بَعۡضُكُم مِّنۢ بَعۡضٖۖ... ﴾[آل عمران،١٩٥]،كما قال تعالى:﴿... يَرۡفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ دَرَجَٰتٖۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ﴾ [المجادلة:١١].

ويعد وضع المرأة في أي مجتمع هو المرآة العاكسة لحضارته وتطوره، كما تعد مكانة المرأة معيارًا مهمًا يوضح درجة تقدم المجتمع ومقياس تفاعله مع معطيات العصر الحديث، بكل ما يحمله من تحديات، ولذا تزايد في العقود الأخيرة الاهتمام بوضع المرأة وقضاياها ومساهمتها في تنمية مجتمعها، وضرورة تحقيق تمكينها من أدوارها المختلفة، فهي تشكل نصف المجتمع، وتعطيل هذه القوة يعني اختزال نصف موارده.

كما يعد تمكين المرأة من المشاركة في التنمية أحد المؤشرات التي يقاس بها تقدم الأمم ونهوضها، ومن المؤشرات المهمة كذلك في ترتيب الدول في أدلة التنمية البشرية، ولذا فقد أصبحت الحاجة ملحة لتمكين المرأة من المشاركة في صناعة القرار في جميع التنظيمات المجتمعية؛ فهو أداة لا غنى عنها لدفع عجلة التنمية والحد من الفقر؛ حيث يسهم في تعزيز صحة وإنتاجية الأسر والمجتمع بكامله (ابن شلهوب، ٢٠١٧م، ص ٥).

وقد تزايد الاهتمام العالمي بشكل ملحوظ بقضية المرأة وضرورة مشاركتها وإدماجها في عمليات المساواة والتنمية، منذ المؤتمر العالمي الأول للمرأة في المكسيك عام ١٩٧٥م، والثاني في كوبنهاجن ١٩٨٠م، والمؤتمر الثالث في نيروبي ١٩٨٥م، كما بدأ ذلك واضحًا في نتائج المؤتمر الدولي الرابع للمرأة في بكين ١٩٩٥م، حيث أكدت نتائج وتوصيات هذه اللقاءات على بعض المصطلحات التي تحمل مفاهيم تنموية مهمة، مثل: منهج التمكين للمرأة، والذي يستهدف تعزيز صورة المرأة عن نفسها، وثقتها بقدراتها الذاتية، وقيمتها في البيت والمجتمع؛ باعتبار تمكين المرأة في مجالات العمل السياسي والاجتماعي والاقتصادي هو الطريق لتحقيق التنمية المستدامة، وتعزيز مكانتها في المجتمع (موسى، ٢٠٠٦م، ص٢).

ولعل ما يعزز ذلك ما جاء به تقرير التنمية البشرية العربية (٢٠١٠م)، بأن النساء يشكلن مصدرًا عظيم القيمة في مجتمعات الشرق الأوسط، وهو مصدر لم يتم استثماره بالشكل الأمثل، بما يؤثر في النمو الاقتصادي، ونتيجة لذلك فإن لدى العديد من الدول دوافع اقتصادية لجعل النساء يشاركن بفاعلية في سوق العمل، وإعطاءهن مزيدًا من الفرص في عمليات صنع القرار (الدراغمه،٢٠١٤م، ص ٢).

وقد أكدت دراسة باهي (٢٠١٧م)، أن هناك علاقة تأثير متبادل بين التمكين الاقتصادي والاجتماعي من ناحية، وتمثيل المرأة في المجال السياسي من ناحية أخرى، فالتقدم في قضية تمكين النساء مرتبط بالسياسات العامة في مجال التعليم والصحة والعمل والقوانين التقدمية المتعلقة بالأسرة، كما أن زيادة نسبة تمثيل المرأة في مؤسسات

صنع القرار، كان له أثر في تبنى سياسات تدعم المساواة النوعية وتعزز من الوضع الاقتصادي والاجتماعي للمرأة.

وانطلاقاً من نصوص الشريعة الإسلامية اهتمت الدولة السعودية بالمساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات، فنالت المرأة حقها في التعليم بجميع مراحله، وحقها في الرعاية الاجتماعية والصحية، مع تمتعها بالأهلية القانونية، والحق في التملك وإدارة الأعمال، وعملت في العديد من المجالات، وتولت الكثير من المناصب الرفيعة في الدولة، وحققت الكثير من المكتسبات. كما اهتمت الحكومة السعودية بتفعيل وتعزيز دور المرأة في جميع مناحي الحياة، واستطاعت المرأة بالرغم من تحديات الموروث الثقافي الاجتماعي أن تحقق العديد من الإنجازات؛ لتمكينها في معظم المجالات.

ويرجع ما حققته المرأة السعودية من نجاحات إلى إدراك الدولة السعودية لأهمية مشاركتها، وإلى إدراك دورها المهم والفاعل في مسيرة عجلة التنمية في مجتمعها، حيث إنها تمثل نصف المجتمع، ولا يمكن تحقيق أي تنمية إذا ما كان نصف المجتمع معطلًا أو مهمشًا (الميزر،٢٠١٧م، ص ١٢٩). فبدون تمكين حقيقي للمرأة- يتيح لها فرصة تحقيق ذاتها، ويحرر طاقات العطاء لديها، ويدعم مشاركتها بيسر وأمان- لا يكتمل أي جهد تنموي ولا ينجح في تحقيق أهدافه، ولهذا فإن تمكين المرأة لا يمثل شأنًا أو مطلبًا خاصًا بالنساء وحدهن، وإنما هو ضرورة للمجتمع السعودي بعامة من أجل بناء وطن قوي متماسك.

لذا أصبح الاهتمام بتمكين المرأة في الجانب الاقتصادي والسياسي والاجتماعي في أولى القضايا التي يهتم بها القادة في المملكة العربية السعودية، وجاءت رؤية المملكة

٢٠٣٠م لترفع عاليًا مكانة المرأة بزيادة نسبة مشاركتها في سوق العمل، عن الوضع السابق بنسبة ٨٪، كما أشارت الرؤية بأنها ستعطي مجالًا للمرأة في المستقبل للمشاركة في مواقع قيادية في المملكة، وستقدم لها الدعم الكافي والمناسب من أجل النهوض بها في الاقتصاد وسوق العمل (وثيقة الرؤية، ص ٣٧-٣٩). وهذا ما دعا إلى إقامة المؤتمرات والملتقيات العلمية؛ لدراسة سبل تفعيل مشاركة المرأة في التنمية الشاملة ومنها مؤتمر: "تعزيز دور المرأة السعودية في تنمية المجتمع في ضوء رؤية المملكة ٢٠٣٠م"؛ الذي أقامته جامعة الجوف في الفترة ٢٤ - ٢٠١٧/٤/٢٥م، وملتقى"تمكين المرأة في البحث العلمي"؛ الذي أقامته جامعة أم القرى في الفترة ١-٢/٣/ ٢٠٢٠م وغيرها من الفعاليات العلمية.

مشكلة البحث

فيما يتعلق بوضع المرأة العاملة السعودية، تمثل النساء ضمن العدد الإجمالي للسكان ما نسبته (٤٨,٩%) أي حوالي نصف المجتمع السعودي، وفق التعداد السكاني لعام ٢٠١٨م، وعلى الرغم من ذلك تحوز المرأة ما نسبته (٢٢,٣%) من إجمالي القوى العاملة فقط (تقرير الهيئة العامة للإحصاء لسنة ٢٠١٨م)، وهي نسبة تعد منخفضة، ولكن مما لا مجال لإنكاره في هذا السياق أن وضع المرأة السعودية وحضورها في المواقع القيادية قد تحسن نسبيًا في السنوات الأخيرة؛ فقد اتخذت المملكة خطوات جادة وفعالة في عملية تمكين المرأة تعليميًا، وعمليًا،

واجتماعيًا، وسياسيًا بالسعي من خلال الرؤية لرفع نسبة مشاركتها إلى ٣٠٪ بحلول عام ٢٠٣٠م.

وقد يعتقد البعض أن القرارات الأخيرة الداعمة للمرأة وتمكينها، لا تناسب مجتمعنا وديننا، ولكن هي قرارات تصحيحية لكل الأوضاع التي أحدثتها موروثات ثقافية اجتماعية عن المرأة، أثرت بشكل ما على وضع المرأة في المجتمع السعودي، فاتخذت الإجراءات لتصحيح أوضاعها وإعادتها إلى مكانتها في المجتمع، فقد كان هناك فريق من أفراد المجتمع يتحفظون، وربما يمانعون عمل المرأة خوفاً من أن تفشل بالقيام بدورها الأساسي كأم، أو أن تضطر إلى الخروج عن الضوابط الشرعية (الزهراني، ٢٠١١م).

لذا اتجهت الدولة إلى الاستفادة من طاقاتها لتحقيق مجتمع المعرفة، والذي يقوم عليه اقتصاد المملكة؛ حيث تعد الموارد البشرية المبدعة والمنتجة الثروة الحقيقة لنجاح المجتمع السعودي ونموه وازدهاره، وحيث إن التنمية الشاملة وتحقيق النمو الاقتصادي لأي مجتمع، يتطلب مشاركة كلا الجنسين من الذكور والإناث، في عمليات التنمية المستدامة (الربيع،٢٠١٧م، ص ٣٣٠).

ولما كان موضوع التمكين الاقتصادي للمرأة على جانب كبير من الأهمية؛ والذى يؤدى غيابه إلى التخلف عن الركب في مسيرة التنمية والتقدم، ولما كان هناك سوء فهم من العالم الغربي حول حقوق المرأة المسلمة ومشاركتها في التنمية، وبأنها مظلومة وأن الرجل مفضل عليها، بما ينم عن جهل بالإسلام وبما قدره للمرأة وما حباها به من حقوق، لذا أرادت الباحثة أن تجلي الرؤية التربوية الإسلامية تجاه قضية التمكين

الاقتصادي للمرأة، وتعرض لمواقفه الشريفة تجاه هذا الموضوع الحيوي، والهدف الرئيس الذي يسعى إليه فكر التمكين من ولاة الأمر – حفظهم الله – بحكومة المملكة؛ حتى لا ينظر إلى قضية تمكين المرأة في نطاقها الضيق، رداً على كل شبهة ألصقت بالمرأة المسلمة في هذا المجال، من أجل تقييم وتفعيل دور جديد للمرأة في المجتمع السعودي، وموائمة هذا الدور مع الشرع الحنيف والتربية الإسلامية والعادات والتقاليد دون تصادم أو تعارض.

أسئلة البحث

في ضوء ما سبق تحددت أسئلة البحث على النحو التالي:

١. ما المقصود بتمكين المرأة اقتصاديًا؟

٢. ما المردود التنموي لتمكين المرأة في المجال الاقتصادي على المجتمع السعودي؟

٣. ما الرؤية الإسلامية لتمكين المرأة اقتصاديًا؟

٤. ما الرؤية التربوية لتمكين المرأة اقتصاديًا؟

أهداف البحث

١. إيضاح مفهوم تمكين المرأة اقتصاديًا.

٢. استعراض المردود التنموي على المجتمع السعودي من جراء تمكين المرأة في المجال الاقتصادي.

٣. إبراز الرؤية الإسلامية لقضية تمكين المرأة اقتصاديًا.

٤. إبراز الرؤية التربوية لقضية تمكين المرأة اقتصاديًا.

أهمية البحث

١. تنبع أهمية البحث من التأكيد على أهمية دور المرأة السعودية كعنصر أساسي في المجتمع، وتعزيزًا لدورها المحوري الذي لا يقل أهمية عن دور الرجل في تحقيق رؤية المملكة ٢٠٣٠م، والتي يتطلع أحد أهدافها إلى تمكين المرأة، لا سيما وأن الاهتمام بدراسات المرأة تأتي مواكبة للتطورات الفكرية والثقافية والاجتماعية التي تشهدها المملكة؛ لما لها من أولوية نحو تسليط الضوء على المرأة ودورها في نهضة المجتمع وتنميته، كما أكدت على ذلك أبرز ملامح رؤية المملكة 2030م ذات الصلة بالمرأة، وحثها على دخول سوق العمل ورفع نسبة مشاركتها فيه من ٢٢٪ إلى ٣٠٪.

٢. تتمثل كذلك أهمية البحث في دراسة قضية مهمة تمس المرأة السعودية، وهي (التمكين) الذي يعتبر من أهم المفاهيم التي لاقت رواجًا في السنوات الأخيرة، وهو أكثر المناهج تداولاً باعتباره يعترف بالمرأة عنصرًا فاعلًا في التنمية.

٣. يأتي البحث متزامنًا مع الطفرة التي يشهدها قطاع الأعمال السعودي ودخول المرأة عالم المال والأعمال على المستوى الحكومي والأهلي.

٤. يؤكد البحث على المردود التنموي على المجتمع السعودي من تمكين المرأة في المجال الاقتصادي وفق رؤية ٢٠٣٠م.

٥. تفيد نتائج البحث في التعرف على الرؤية التربوية الإسلامية لتمكين المرأة السعودية في المجال الاقتصادي، وتقديمها إلى الجهات المعنية لدعم تعزيز تمكين المرأة السعودية في التنمية الاقتصادية للبلاد.

٦. تفيد كذلك نتائج البحث المرأة السعودية؛ في فهم سبل تنمية مواهبها والاستثمار في مجال قدراتها الإنتاجية، ومساعدتها على دعم مستقبلها ومساهمتها لتطوير مجتمعها اقتصاديًا، وذلك في إطار من الشرع الحنيف والرؤية التربوية الإسلامية.

منهج البحث

اتبعت الباحثة المنهج الوصفي، الذي " يصف الظاهرة موضوع البحث وصفًا تفصيليًا، ويدرس كل جوانبها الكيفية والكمية، ليعبر عن ملامحها وخصائصها وحجمها وتأثيرها وتأثرها ومدى ارتباطها بالظواهر الأخرى المحيطة بها" (الغندور، ٢٠١٥م، ص ١٧٩). كما اتبعت المنهج الاستنباطي وهو: "بذل أقصى جهد عقلي ونفسي عند دراسة النصوص بهدف استخراج مبادئ تربوية مدعمة بالأدلة الواضحة" (فودة وعبد الله، ١٩٩١م، ص ٤١)؛ واستفادت الباحثة من هذا المنهج عند استنباط الأدلة والبراهين من الآيات القرآنية الكريمة، التي دلت على حقيقة المقصود بالتمكين الاقتصادي للمرأة.

حدود البحث

اقتصر البحث على تناول موضوع التمكين الاقتصادي للمرأة السعودية؛ لما له من مردود على نهضة المجتمع وتقدمه وازدهاره، بمشاركة المرأة في قطاع الأعمال جنبًا إلى جنب شقيقها الرجل بعدما فازت بمكتسباتٍ في مجال التعليم بمختلف مراحله. واقتصرت الباحثة على المصدر الأول للشريعة الإسلامية ألا وهو "القرآن الكريم"، في بيان وجهة النظر التربوية الإسلامية في تمكين المرأة من الجانب الاقتصادي.

مصطلحات البحث

١) تمكين المرأة:

التمكين هو مصدر للفعل (مَكّنَ)، والمكان عند أهل اللغة هو الموضع الحاوي للشيء، ولقد وردت مادة (م ك ن) بمعانٍ متعددة منها: مكن الشيءُ: قوي ومتن ورسخ واطمأنَّ: فهو ماكِن. ومكّنه من الشيء وأمكنه منهُ: جعل له عليه سلطانًا وقدرة، وأمكن فلانًا الأمر: سهل عليه وتَيسّر وقدر عليه. وتمكن من الأمر واستمكن منهُ: قدر عليهِ، وظفر بهِ. ويقال مَكّنْتهُ وأمكنتُ له فَتَمَكّنَ، وأمكنتُ فلانًا من فلان (الأصفهاني،د.ت، ص٤٧١).

ويعبر مفهوم تمكين المرأة اصطلاحًا عن: "عملية شخصية واجتماعية تستطيع المرأة من خلالها اكتساب القوة والسيطرة على حياتها واختياراتها"(باهي، ٢٠١٧م، ص ٧٩). كما أن التمكين والمشاركة وجهان لعملة واحدة؛ حيث يشير مفهوم التمكين إلى كل ما من شأنه أن يطور مشاركة المرأة، وينمى قدرتها ووعيها ومعرفتها،

ومن ثم تحقيق ذاتها على مختلف الأصعدة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ويتيح لها الإمكانات التي تجعلها قادرة على السيطرة على ظروفها ووضعها، وقادرة على الإسهام الحر الواعي في بناء المجتمع (باهي، ٢٠١٧م، ص ٨٠).

٢) التمكين الاقتصادي:

هو عملية تغيير موازين القوة الاقتصادية التي يعيش فيها الأفراد، بما يتضمنه ذلك من ضرورة توافر ثقة الفرد بنفسه وبقدراته وإمكاناته، ومن ثم استعداده النفسي للاختيار بين البدائل المختلفة (الجربوع، ٢٠٠٥م،ص١٨).

ومن ثم فإن المقصود بالتمكين الاقتصادي للمرأة السعودية إجرائيًا: توسيع الخيارات أمامها للمشاركة الفعالة في التنمية الاقتصادية، من خلال شتى الأنشطة الاقتصادية داخل المجتمع السعودي في المرحلة الحالية واللاحقة على أساس من توجيهات الإسلام وأحكامه وقواعده وضوابطه.

الدراسات السابقة

أورد الأدب النظري التربوي العديد من الدراسات العربية والأجنبية حول موضوع تمكين المرأة من أبعاد متعددة، كذلك وجُدت بعض الدراسات التي تناولت تمكين المرأة في المجتمع السعودي على وجه الخصوص، ومن تلك الدراسات ذات العلاقة بالبحث الحالي ما تورده الباحثة فيما يلي:

هدفت دراسة خان وبيبي (Khan & Bibi 2011) ، إلى تقييم الآثار المترتبة على تشغيل مشروع التنمية التشاركية الحكومي على التمكين الاجتماعي والاقتصادي

للمرأة، وآثارها على التخفيف من حدة الفقر في منطقة بلوشستان في باكستان، واعتمدت دراسة حالة لمشروع التغذية (pat)؛ وهو مشروع للتنمية المجتمعية تتعهده الحكومة. تكونت عينة الدراسة من (١٦٥) امرأة يمثلن جميع المستفيدات. وتم استخدام أدوات: (الاستبانة، والملاحظة، والمقابلة مع موظفي المشروع، ومقياس من خمسة مؤشرات للتمكين). وأظهرت النتائج تحسنًا في المؤشرات الكمية مثل: بناء القدرات، والحصول على القروض الصغيرة، والمشاركة في الأنشطة الاقتصادية، والحد من عبء العمل، مما يعني أن لتمكين المرأة اجتماعيًا واقتصاديًا دوره الإيجابي في الحد من الفقر.

وقدمت بخاري (٢٠١٢)، دراسة بهدف تعرف مدى تمكين المرأة السعودية اقتصاديًا وأثره على النمو الاقتصادي في المملكة، وذلك لتحديد دور المرأة في الإنتاج والنمو، من خلال مدى تمكينها اقتصاديًا، والسياسات الواجب اتباعها لاستخدام التمكين كأداة محفزة للنمو الاقتصادي، وتحقيق الأهداف التنموية للدولة. وتم تعديل نموذج للانحدار المتعدد للفترة من ١٩٩٠م – ٢٠١٠م، من بداية الخطة الخمسية الخامسة حتى نهاية الخطة الثامنة من خطط التنمية في المملكة، يتضمن الناتج المحلي الإجمالي ممثلًا للنمو الاقتصادي كمتغير تابع، وأربعة متغيرات مستقلة تعكس درجة التمكين الاقتصادي للمرأة والمتمثلة في (نسبة الإناث إلى الذكور في التعليم العام – نسبة الإناث إلى الذكور في التعليم العالي – نسبة مساهمة المرأة في سوق العمل – معدل الإعالة). وأظهرت نتائج التقديرات أن تمكين المرأة وزيادة مشاركتها في سوق العمل، وانخفاض معدل الإعالة الاقتصادية له تأثيره الإيجابي على النمو الاقتصادي،

أما تمكينها من التعليم العام فليس له تأثير، بينما يؤثر التمكين من التعليم العالي سلبًا على النمو. الأمر الذي يتطلب بناء شراكة فاعلة بين مؤسسات التعليم العالي وسوق العمل، وإيجاد المناخ والبيئة المواتية لمشاركة المرأة في أسواق العمل الرسمية وغير الرسمية، من خلال تنويع وكم الوظائف المتاحة للمرأة، وحثهن على المشاريع الصغيرة والمتوسطة

وأجرى الشيخ وآخرين (Elsheikh et al 2013) ،تحليلًا ميدانيًا حول التمكين الاقتصادي للمرأة في المناطق الحضرية في السودان، وجاء من النتائج أن التمكين الاقتصادي للمرأة يتأثر إلى حدٍ كبير بالخدمات المالية، والاستفادة من فرص الإنتاج والتعليم. وخلص إلى عددٍ من التوصيات منها: أهمية تسليط الضوء على التعليم، وأهمية التقدم العلمي؛ لما له من دور فعال في تعزيز تمكين المرأة، كما أن له دوراً حيوياً في إحداث تغييرات سلوكية مرغوبة لدى النساء وإعدادهن جيدًا، من حيث المعرفة والكفاءة والقدرة على التعامل مع المشكلات الاقتصادية المختلفة.

وأظهرت دراسة الإمام وآخرين (Elimam et. al. 2014) ، أهمية إسهام المرأة السعودية في التنمية الاقتصادية، ووجود علاقة طردية ذات دلالة معنوية بين مشاركة المرأة في سوق العمل وبين الناتج المحلي الإجمالي. وأوضحت أن نقص التعليم وبرامج التوعية هي العوامل التي تحد من إسهام المرأة في التنمية. وعليه أوصت الدراسة بضرورة تمكين المرأة اقتصاديًا واتخاذ ما يلزم من تغيير للقضاء على التمييز ضد المرأة.

وهدفت دراسة الطريف (٢٠١٤م)، تعرف معوقات تمكين المرأة السعودية في سوق العمل،

واستخدمت الباحثة المنهج الوصفي، وطبقت أداة الدراسة على عينة عشوائية قوامها (٦٠٠) مبحوثة من النساء المتعطلات عن العمل. وتوصلت إلى أن أبرز المعوقات الذاتية لتمكين المرأة في سوق العمل، تمثلت في قلة الكفاءة التدريبية والعلمية، والخوف من الفشل عند الالتحاق بأعمال غير تقليدية، ومن أبرز المعوقات المجتمعية وجود بعض العادات والتقاليد التي تحد من التحاق المرأة في الكثير من المهن، ومن أبرز المعوقات في المجال المؤسسي والتنظيمي انخفاض الأجور وقلة فرص العمل المتاحة للمرأة، وعدم وجود برامج تدريبية متخصصة لتنمية مهارة النساء وتأهيلهن في المستقبل.

وقدم حسن (٢٠١٥م)، دراسة بهدف رصد التغييرات التي طرأت على وضع المرأة السعودية في الماضي والحاضر، واستشراف مستقبل التمكين الاجتماعي والاقتصادي والسياسي لها خلال حقبة العشرين سنة الواقعة ما بين (٢٠١٥م - ٢٠٣٥م)، والتعرف على أهم المتغيرات الثقافية والسياسية والاقتصادية التي من المتوقع أن تؤثر سلبًا على مستقبل التمكين الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للمرأة السعودية خلال تلك الحقبة. واستخدم الباحث منهج البحث الاجتماعي الشامل، وطبق الأداة على (٧٤) طالبة بالسنة النهائية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض. واعتمد الباحث على أسلوب السيناريوهات لاستكشاف الواقع المستقبلي للمرأة السعودية في صورة ثلاثة سيناريوهات محتملة وهي: تقدم وضع المرأة السعودية في المستقبل، والثاني بقاء وضع المرأة على ما هو عليه، والثالث تأخر في هذا الوضع، وأي السيناريوهات أكثر احتمالية للظهور في ضوء معطيات الماضي والحاضر.

وفي ضوء النتائج حول السيناريوهات الثلاثة أوصى الباحث بتوعية النساء بحقوقهن الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وسبل الحصول عليها من خلال المؤسسات التعليمية ووسائل الإعلام، والتمكين الاقتصادي للمرأة وإعطائهن فرص في الأعمال الصغيرة والمتناهية الصغر، والتمكين السياسي للمرأة بوضع نظام (الكوتة) لها في مجالس البلديات ومجلس الشورى، وكذلك المناصب القيادية بما يضمن تمثيل مناسب لها.

وقدمت ابن شلهوب (٢٠١٧م)، دراسة مسحية لأبعاد تمكين المرأة السعودية من وجهة نظر عينة من أعضاء مجلس الشورى وعينة من الأكاديميات في بعض الجامعات السعودية، واعتمدت الباحثة على منهج المسح الاجتماعي الشامل، وطبقت استبانتين: إحداهما لعينة الخبراء من أعضاء لجان مجلس الشورى، والأخرى لعينة الأكاديميات، وتوصلت إلى عدة نتائج منها: أن من أبرز ملامح مفهوم تمكين المرأة السعودية إتاحة الفرصة لها للحصول على حقوقها الشرعية في المجتمع، وتعزيز القوة الشخصية والاجتماعية للنساء لتحسين حياتهن. وأن من أهم مجالات تمكين المرأة السعودية؛ التمكين التعليمي والتمكين الاقتصادي. وأن من أهم احتياجات تمكين المرأة السعودية: الاحتياجات التأهيلية (تعليم وتدريب) والاحتياجات الاجتماعية. وأن من أهم مستويات تمكين المرأة السعودية: مستوى المشاركة الذي يعتمد على تحقيق المشاركة الإيجابية للمرأة في عملية صنع واتخاذ القرار، ومستوى الإمكانية الذي يعتمد على رفع قدرة المرأة في التحليل الموضوعي والنقد الواعي لأنظمة التمييز بين الرجل والمرأة.

وقامت الميزر (٢٠١٧م)، بدراسة هدفت إلى استعراض تطور مسيرة المرأة في المجتمع السعودي والتغييرات الجذرية التي شهدتها عبر المئة سنة الأخيرة، وكذلك رصد مؤشرات تمكين المرأة السعودية تعليميًا ومهنيًا. واستخدمت الباحثة المنهج التاريخي، وتوصلت إلى أن مجال التعليم هو أقدم المجالات التي حدث فيها تمكين للمرأة السعودية والأساس لباقي المجالات، كذلك أنه بعد تاريخ طويل أصبحت تشغل نسب عالية من العمل الحكومي والقطاع الخاص خلال فترة وجيزة. كما أوصت بضرورة أن تتخذ السياسات الكفيلة بتعديل الظروف غير المتكافئة والتمييز ضد المرأة، وتغيير الاتجاهات المجتمعية للنظرة السلبية للمرأة، مع أهمية توفير جميع الخدمات الاجتماعية التي تساعد المرأة على المشاركة في الحياة الاقتصادية.

أما دراسة هافيدت (Hvidt, 2018)، فقد تناولت دور المرأة السعودية في الاقتصاد الجديد من منظور رؤية المملكة ٢٠٣٠م، والتحول من الاقتصاد النفطي إلى اقتصاد أكثر صلابة واستدامة (اقتصاد ما بعد النفط)، وما يتطلبه ذلك من تنويع للقاعدة الاقتصادية ولمصادر الدخل؛ عن طريق رفع مستوى مشاركة السكان السعوديين النشطين اقتصاديًا، والتطورات الجديدة التي تحملها الرؤية فيما يتعلق بتصحيح دور المرأة السعودية في المجتمع وزيادة مشاركتها في القوى العاملة.

وفي منطقة القصيم قام كل من شقير والمحميد والحضيف (٢٠١٨م)، بدراسة تطبيقية استهدفت البحث عن عوامل النهوض بالدور الريادي لسيدات الأعمال السعوديات، واقتراح الحلول الكفيلة بتدعيم دور رائدات الأعمال في تحقيق معدلات التنمية المستهدفة، وعرض المشكلات والمعوقات التي تواجه صاحبات الأعمال،

والأدوار المطلوبة من الجهات الداعمة لعلاجها. وتم استخدام المنهج الوصفي، وطبقت أداة الدراسة على(١٥٠) سيدة أعمال، و(١٠٠) من المسؤولين بالجهات الداعمة للمشروعات الصغيرة بالقصيم. وبينت النتائج أن المبادرات النسائية في منطقة القصيم في مجال ريادة الأعمال مازالت دون المستوى بسبب المعايير الثقافية السائدة، والعقبات الاجتماعية التي تعوق انطلاق المرأة، حيث تحصر المرأة السعودية نفسها في مجالات تقليدية مألوفة بعيدة عن المجال الصناعي والتقني لافتقارها المناخ الداعم، وأن من أسباب فشل المشروعات الصغيرة هي الأمية المالية، والسياسات الخاطئة في التعامل مع ميزانية المشروع، والمنافسة من المنتجات الأجنبية، وعدم وجود رؤية استراتيجية واضحة المعالم لسيدات الأعمال.

وفي مدينة أبها أجرت ياسين (٢٠١٨م)، دراسة تطبيقية على العاملات في المؤسسات السعودية استهدفت تعرف أثر قرارات تمكين المرأة في المملكة على أسواق المال والأعمال وفق رؤية ٢٠٣٠م، واستشراف النظرة المستقبلية لدور المرأة السعودية في خدمة المجتمع. وأكدت النتائج أن تنمية مواهب المرأة يُمكنها من الحصول على الفرص المناسبة لبناء مستقبلها مما يسهم في دفع عجلة التنمية.

وقام آل عمر والعبدي (٢٠١٨م)، بدراسة هدفت إلى تقدير مستوى تمكين المرأة السعودية ومدى تطور تمكينها المستقبلي في مؤسسات التعليم العالي، ووصف وتحليل مؤشرات تمكينها والمستوى الذي حققته ومعوقات تمكينها في المناصب القيادية في مؤسسات التعليم العالي. وسار البحث وفق المنهج الوصفي التحليلي، وتم تطبيق استبانة إلكترونية على عينة عشوائية، استجابت لها (٣٢) مبحوثة من بعض

مؤسسات التعليم العالي. وأظهرت النتائج أن معدل المشاركة الاقتصادية للإناث بلغت ١٧٪ ونسبتهن خارج قوة العمل ٨٣٪، ويعكس ذلك ضعف مشاركة المرأة اقتصاديًا، وبلغت نسبة الإناث الموظفات في القطاعات ١٦٪ بينما نسبة الذكور ٨٤٪، وبلغت نسبة النساء المتعطلات عن العمل في المستوى التعليمي الجامعي ما فوق ٧٤٪ يعكس ذلك ضعف فرص مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية، على الرغم من انخراطهن في التعليم العالي بمختلف مستوياته إلا أن معدل تعطلهن مرتفعة، كما أن هناك معوقات تواجه الإناث للوصول إلى المناصب القيادية.

التعليق على الدراسات السابقة:

من خلال العرض السابق تبين تشابه البحث الحالي مع الدراسات السابقة، في بعض أهدافها؛ وفي تناول قضية على قدر كبير من الأهمية المجتمعية؛ وهي تمكين المرأة في المجال الاقتصادي؛ كدراسة (Khan & Bibi, 2011)، ودراسة (Elsheikh et al, 2013).

وتمكين المرأة السعودية عمومًا كدراسة (ابن شلهوب،٢٠١٧م)، ودراسة (الميزر،٢٠١٧م). وتمكينها اقتصاديًا على الأخص؛ كدراسة (بخاري ٢٠١٢م)، ودراسة (Elimam et. al, 2014)، ودراسة (الطريف، ٢٠١٤م)، ودراسة (حسن، ٢٠١٥م)، ودراسة (Hvidt, 2018)، ودراسة (شقير والمحميد والحضيف (٢٠١٨م)، ودراسة (ياسين (٢٠١٨م)، ودراسة (آل عمر والعبدي ٢٠١٨م). كما تشابه مع دراسة (الطريف ٢٠١٤م)، ودراسة (آل عمر والعبدي ٢٠١٨م)؛ ودراسة (شقير والمحميد والحضيف (٢٠١٨م)، في استخدام المنهج الوصفي.

واختلف البحث الحالي في بعض أهداف الدراسة عن الدراسات السابقة؛ كدراسة (الطريف ٢٠١٤م)، ودراسة (آل عمر والعبدي ٢٠١٨م)؛ حيث ركزت على المعوقات التي تواجه تمكين المرأة واقتراح حلول لها. وكذلك اختلف البحث الحالي مع الدراسات السابقة كافة في المجال البحثي؛ حيث يصنف ضمن مجال الدراسات التأصيلية؛ إذ تناول موضوع التمكين الاقتصادي للمرأة السعودية من المنظور التربوي الإسلامي؛ معتمدًا على المصدر الأول للتشريع وهو "القرآن الكريم". ولذا تفرد البحث الحالي في استخدام المنهج الاستنباطي لملاءمته مع طبيعة الموضوع في جانبه التأصيلي.

وقد استفاد البحث الحالي من مجمل الدراسات السابقة؛ في التعرف على الإطار المفاهيمي لتمكين المرأة في المجال الاقتصادي، وكذلك مردوده على خطط التنمية المستدامة في المجتمع السعودي.

المبحث الأول: مفهوم التمكين الاقتصادي للمرأة

١ .مفهوم التمكين:

وردت كلمة مَكَنَ (مَكَّنَهُ) بمعنى جعله قادراً على فعل شيء معين. ويقال: استمكن الرجل من الشيء صار أكثر قدرة عليه. كما يقال: فتمكن من العلم أو من مهارة معينة أو تأدية مهنة معينة، بمعنى أنه متقن للعلم أو للمهنة (الدويبي،٢٠٠٨م). كما يُعرف التمكين لغةً بأنه: علو المكانة، وتمكن من الشيء أي قَدر عليه. وتدل

أيضـــاً على القدرة، ومن ذلك مَكَنةٌ من شـــيء؛ جعل عليه ســـلطاناً وقدرة (معجم المعاني، د.ت). وخلاصة القول فإن التمكين في اللغة يعني التعزيز والتقوية.

ووفقـاً للمصـــــادر الغربيـة اللغويـة فـإن مفهوم التمكين مســـتمـد من الكلمـة الـلاتـينـيـة Potter وتـعـني أن يصـــبـح الإنســـان قـادراً. وفي قـامـوس (وبســتر) (Merriamwebster.com) فإن الفعل (Empower) يعني إعطاء القوة القانونية أو الســلطة الرسمية، كما يعني الاســتطاعة. أما (Empowerment)، فإن اللاحقة (ment)، تأتي نتاجًا لعملية التقوية أو التمكين، وتبدو القوة (Power)، كلمة محورية ومفتاحية في المفهوم تكسبه معناه ودلالته.

ويعـد مفهوم التمكين Empowerment من المفـاهيم الاجتمـاعيـة المهمـة باعتبـاره عنصـــرًا حيويًا لا يمكن تجاهله في عملية التنمية، فعملية التمكين تعني العمل الجماعي في الجماعات المقهورة أو المضـــطهدة، للتغلب على العقبات وأوجه التمايز التي تقلل من أوضاعهم أو سلب حقوقهم.

كما يعرف التمكين على أنه اســتراتيجية تزيد في قدرات الأفراد على التعامل مع العوائق المتعلقة بالمشـكلات وتنمي دورهم القياسـي، وتزيد قدرتهم على اتخاذ القرارات المتعلقة بحياتهم الخاصة (Dorothy :1995).

ويعرّف أيضـا على أنه: "عملية تعزيزِ القوة الشـخصـيَّة والاجتماعية والسـياسـية للأفراد حتى يتمكَّنوا من اتخـاذ إجراءات لتحســـين حيـاتهم"(المجلس القومي للمرأة "مشروعات وبرامج"، ١٥/١٠/٢٠٠٨م).

ويعرِّفه باحثو الخدمة الاجتماعية: أنه:"عملية مساعدة الأفراد والأسر والجماعات والتنظيمات والمجتمعات، علي زيادة قدراتهم الشخصية والجماعية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية، واستثمارها في تحسين ظروفهم وأوضاعهم الاجتماعية والاقتصادية. كما يستهدف التمكين تنمية مواطن القوي والمزايا الإيجابية لديهم، وهو عملية تقوية وتدعيم الجوانب الشخصية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية للأفراد والجماعات والأسر والتأثير نحو تحسين ظروفهم وأوضاعهم" (Robert,1999,p200).

والتمكين في بعده الإيجابي الإنساني؛ يعني جعل الإنسان قادراً على المشاركة الفاعلة في صنع التنمية البشرية والاستفادة من نتاجاتها، وهو محور التنمية وجوهرها وليس فقط أداتها.

٢. مفهوم التمكين في المرجعيات الدولية:

أشار (الدويبي،٢٠٠٨م) لمفهوم تمكين المرأة في المرجعيات الدولية على النحو التالي:

- ضمانات حقوق الإنسان في حياة مديدة وحتمية ومستوى معيشي لائق، وتعليم مناسب وفرص عمل منتج وتوسيع الخيارات الإيجابية للإنسان.
- عدم التمييز على أساس النوع الاجتماعي، ومنع جميع أشكال العنف والتمييز ضد المرأة.
- الاستفادة من العولمة التي جاءت نتيجة تمكن الناس من العلم والمعرفة وتقدم الاتصالات وتدفق رؤوس المال.

ويرى دافيد هاريسون (Dived Harrison) بأن التمكين استراتيجية محورية لممارسة تنمية المجتمع؛ حيث تهتم بتعزيز أداء المجتمعات المحلية؛ عن طريق بناء قدرات أفراد المجتمع وتمكينهم من اتخاذ القرارات وتحديد الاختيارات المتعلقة بهم (Harrison,1995,p60).

وعرفت باربرا سولومون (Solomon،Barbara)، التمكين بأنه: مساعدة الأشخاص لتطوير أنفسهم وتزويدهم بمهارات تدريبيه ليؤثروا بتدخلهم الشخصي في تمثيل أدوار ذات قيمة اجتماعية (Hardina,2002,p32).

وكما يراه بريندا ديبوسو (Brenda Duboiso)، عملية لتزويد الأفراد والجماعات بالمهارات أو القوة السياسية ليكونوا قادرين على الأداء وتحسين أوضاعهم (Duboiso,2007,p23).

٣.أبعاد عملية التمكين:

وتنطوي عملية التمكين على عدة أبعاد مختلفة، يمكن بيانها كالتالي.(Hutchison,1993,p2).

أ. التمكين عملية اجتماعية: تتم على الأصعدة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتنتقل بينها جميعًا دون أن تقتصر على صعيد بعينه. ومن جهة أخرى تجمع بين المستويين الفردي والمجتمعي؛ ذلك أنها تفرض أن تمكين الفرد يؤدي في نهاية المطاف إلى تمكين المجتمع.

ب. التمكين عملية تغييرية: تستهدف حصول الأفراد على القوة وتفترض أن هذا يتم من خلال اكتساب المعلومات الخاصة بهم، وبالبيئة التي يعيشون فيها، ومن خلال التطلع نحو العمل مع الأفراد والمؤسسات من أجل إحداث التغيير المطلوب.

ج. التمكين عملية تفاعلية: فهي نتاج تفاعل خبرات الأفراد، وينتج عنها التغيير الاجتماعي، وغايتها أن يتمكن الأفراد من العمل لإحداث التغيير من خلال المؤسسات ذات التأثير في حياتهم ومجتمعاتهم.

د. التمكين عملية تنموية: تبتغي زيادة وعي الأفراد بقدراتهم، وتحثهم على تطويرها؛ ليصبحوا مؤهلين للحاق بالعملية التنموية.

٤ .مفهوم تمكين المرأة:

تعددت المفاهيم التي تناولت تمكين المرأة عمومًا وفيما يلي تستعرض الباحثة بعض هذه المفاهيم:

يعرف تمكين المرأة بأنه عملية منح النساء العاملات وتزويدهن بالمهارات والأدوات والمعلومات والسلطة والمسؤولية المتعلقة بعملهن، ليتمكّنَ من تصميم واستخدام المعلومات، والتفاعل مع الآخرين، واتخاذ القرارات المناسبة دون الحاجة إلى موافقة مسبقة من الرئيس أو المدير (المدهون، ١٩٩٩م، ص٧٧-٧٨).

ويمثل مفهوم التمكين والتقوية هدفًا أساسيًا لتقدم المرأة فهو يمكن المرأة من اتخاذ القرارات والمطالبة بالحصول على الحقوق (المجلس القومي للمرأة،٢٠٠٥م، ص٥٩).

كما يعرف تمكين المرأة بأنه: "استخدام السياسيات العامة والإجراءات، التي تستهدف دعم مشاركة النساء في الحياة السياسة والاقتصادية أو غيرها، وصولاً إلى

مشاركتهن في صنع القرارات التي لها تأثير مباشر على المجتمع ومؤسساته المختلفة" (إسماعيل،٢٠٠٦م، ص ١٦١).

وأيضا يعرف بأنه: " التحكم في العلاقات الإنتاجية التي من خلالها تمكن المرأة من الإسهام اقتصاديًا واجتماعيًا، والتي تؤدي بدروها إلى رفاهية الأسرة وتقدم المجتمع" (المشهداني،٢٠١٢م، ص ٢٦٣).

ويمكن النظر إلى مفهوم التمكين من بُعد مجتمعي يدعو إلى إفساح المجال للمرأة للمشاركة في نواحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ومن ثم إعطائها القدرة على التحكم في خياراتها وتشجيع التنمية (الخميشي،٢٠١٤م ص ٢٩٧).

وإلى نحو ذلك ذهبت الطريف (٢٠١٤م) بأن تمكين المرأة مفهوم يعترف بالمرأة كعنصر فاعل في التنمية، ويسعى إلى القضاء على مظاهر التمييز ضدها من خلال آليات تمكنها من تقوية قدراتها والاعتماد على الذات، ويسعى إلى تمليك النساء لعناصر القوة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والمعرفية، وتمكينهن من التأثير في العملية التنموية وممارسة حق الاختيار.

ويعتبر مفهوم التمكين الذي ظهر في تسعينيات القرن العشرين، من أكثر المفاهيم التي تعترف بالمرأة كعنصر مهم وفاعل في التنمية، ويسعى بدوره إلى القضاء على جميع مظاهر التمييز ضد المرأة، مستخدمًا آليات محددة تمكنها من الاعتماد على ذاتها. ومن هنا فإن مفهوم التمكين يرتبط ارتباطًا وثيقًا بمفهوم تحقيق الذات أو حضورها، وتعزيز قدراتها في المشاركة والاختيار الحر، أو ما يختصره مفهوم "تعزيز القدرات". وقد ذكر الحربي (٢٠١٧م، ص ٣٥٨) أن تمكين المرأة يقاس على

مستوى مفهومي من خلال ثلاث نواحٍ أساسية هي: المشاركة السياسية للمرأة، والمشاركة الاقتصادية، والسيطرة على الموارد الاقتصادية.

وقد ارتبط مفهوم تمكين المرأة منذ نشأته بمجالات التنمية، حيث مر هذا المصطلح بثلاث مقاربات، وهي كما أوضحتها سلامي (٢٠١٦م، ص ١٨٤-١٨٥):

-إدماج المرأة في التنمية (IFD): فقد دعي مفهوم تمكين المرأة منذ نشأته عام ١٩٧٣م إلى إشراك المرأة في قطاعات العمل المختلفة، وتمكينها من إدارة المناصب العليا وذات القرارات المؤثرة، بالإضافة إلى مجموعة من التغييرات القانونية والإدارية؛ بهدف منح المرأة اندماجاً أفضل في المجالات الاقتصادية.

-المرأة والتنمية (FED): فنظراً لعدم وجود قاعدة للمساواة في المقاربة السابقة، فقد جاءت مقاربة المرأة والتنمية التي تنظر إلى تمكين المرأة من خلال تطوير تكنولوجيًا من شأنها تقليل العبء عن الأسرة، حيث يُسهم ذلك في منح المرأة وقتًا كافيًا للانخراط في العمل الإنتاجي، إلا أن هذه المقاربة أدت إلى ظهور صراع الدور؛ بسبب الأدوار المتعددة التي تقوم بها المرأة في الوقت نفسه، مع عدم قدرتها على الانتفاع من عملها نتيجة العادات والتقاليد التي تميز بين المرأة والرجل، فتعرضت المرأة نتيجة لذلك إلى أعباء إضافية دون أي مردود أو انتفاع.

-النوع والتنمية (GED): فقد جاءت هذه المقاربة نظرًا لإهمال المقاربة السابقة لدور المرأة الاقتصادي، والتركيز فقط على دورها التقليدي، في حين تؤكد مقاربة النوع والتنمية على مفهوم العدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة، بالإضافة إلى أنها تسعى

إلى تحقيق تمكين المرأة دون النظر إلى المستوى المالي، وإنما تحقيق التمكين السياسي باعتبار المرأة عاملاً مهمًا في التغيير.

٥. مجالات تمكين المرأة:

لتمكين المرأة مجالات ترمي إلى أبعاد متعددة في واقع المجتمع والتعايش فيه، وما يهمنا هنا إعطاء فكرة عن مجالات تمكين المرأة في المجتمعات الإسلامية، والتي يمكن إجمالها فيما يلي:

ـ التمكين السياسي: بمعنى تمكين المرأة من التأثير، سواء بطريقة مباشرة عن طريق التأثير في صنع السياسة العامة أو تنفيذها، أو بطريقة غير مباشرة عن طريق التأثير في اختيار الأشخاص الذين يصنعون هذه السياسات؛ باعتبار المرأة عنصر فاعل في العملية السياسية، كونها تمثل نصف المجتمع، وبما يضمنه لها النظام السياسي الإسلامي من حق المشاركة أو المشورة، وفق القواعد الشرعية المنظمة لذلك (اليوسف،٢٠٠٤م).

ـ التمكين الاقتصادي: بمعنى تمكين المرأة من الأنشطة الاقتصادية، وحقها التام كذلك في التملك، وتمتعها بأهلية وذمة مالية مستقلة، إضافة إلى حقها في الاستثمار المالي وتملك الشركات وتأسيسها والإسهام فيها، وكل ما يمكنها اقتصاديًا، وكل ذلك بحسب ما تخوله لها نظم الشريعة الإسلامية وقواعدها (الدراوشة، ٢٠١٢م).

ـ التمكين الاجتماعي: هو تمكين المرأة من دورها في المجتمع، بما يؤثر في حركة الحياة في مجتمعها تأثيرًا مباشرًا، فيدفع به إلى مزيدٍ من التقدم والرقي، وملاحقة الركب

الحضاري على مستوى المجتمعات الإسلامية والعالم أجمع (المعهد العربي للتخطيط، الكويت، ٢٠٠٨م).

ـ التمكين الثقافي: هو تمكين المرأة إلى الارتقاء لمستوى التحديات الراهنة، والاستفادة من الفرص الجديدة والمفيدة، مع ضرورة فهم الثقافة الإسلامية واستيعابها والالتزام بثوابتها، ورفض أي منتج ثقافي يتصادم مع ثقافة الإسلام الراقية، والانفتاح على ثقافة العصر بما لا يتعارض مع الثقافة الإسلامية الأصيلة (ورشة العمل المقامة في البحرين، ٢٠١٣م).

ـ التمكين التنموي: الذي يركز على تحقيق استفادة المرأة من قدراتها البشرية كمحور أساسي من محاور التنمية الاقتصادية، من خلال مشاركتها باتخاذ القرارات الخاصة بالحياة الفردية والحياة الاجتماعية، وإزالة العوائق بكل أشكالها التي تعارض تمتع المرأة بالفرص والموارد، وإسهاماتها في التنمية الشاملة وفقًا لما تكفله لها مقاصد الشريعة الغراء (اليوسف، ٢٠٠٤م).

٦.مفهوم التمكين الاقتصادي للمرأة:

التمكين الاقتصادي مفهوم حديث ظهر في تسعينيات القرن العشرين، ووفقا لمنظمة الأمم المتحدة فإن المقصود بالتمكين الاقتصادي للمرأة: أن يتساوى التوزيع النسبي لكل من الرجل والمرأة في الوظائف الإدارية، والتنظيمية والمهنية، والدخل المكتسب والأجور (منظمة الأمم المتحدة،٢٠١١م). ونحو هذا المعنى يشير مصطلح التمكين الاقتصادي للمرأة إلى: التوزيع النسبي لكل من الرجل والمرأة في الوظائف الإدارية والتنظيمية والمهنية، والتوزيع النسبي للدخل المكتسب بواسطة السكان

النشطين اقتصاديًا من الجنسين، والأجور النسبية للإناث مقارنة بالذكور. والداعون لهذا النوع من التمكين للمرأة يؤكدون أن هذا لا يتحقق إلا إذا كان للمرأة دخل خاص منتظم.

وهو مفهوم يعترف بالمرأة كعنصر فاعل في عمليات التنمية، ويسعى للقضاء على شتى أشكال التمييز ضدها؛ من خلال آليات تمكنها من تقوية قدرتها واعتمادها على ذاتها، كما يسعى إلى تملك النساء لعناصر القوة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والمعرفية، وتمكينهن من التأثير في العملية التنموية، وممارسة حق الاختيار (الدراغمة،٢٠١٤م، ص ١٤).

ويشير أيضًا إلى الممارسات التي تستهدف إزالة العقبات التي تحول دون تمكين المرأة في الجانب الاقتصادي؛ لتتمكن من ممارسة دورها الاقتصادي، وتفاعلها مع السياسات الاقتصادية، ومن ذلك المساواة في الحصول على الموارد الاقتصادية والتدريب، والمعرفة التي تعزز المكانة الاقتصادية للمرأة (العبد الكريم، ٢٠١٤م، ص ١٨٢).

كما يقصد بتمكين المرأة اقتصاديًا، مساعدة المرأة حتى تحصل على استقلالها الاقتصادي عن الرجل، وحتى تصبح قراراتها المادية بيدها، وتتمكن من الوصول إلى رؤوس الأموال وتأسيس مشاريعها الاقتصادية الخاصة (الحربي،٢٠١٧م، ص٣٥٩).

٧.مؤشرات تمكين المرأة السعودية اقتصاديًّا:

لقد تطورت أعداد النساء العاملات في المجتمع السعودي على نحو لافت للنظر، فمع بدايات (الخطة الخمسية الأولى) ١٣٩٠هـ- ١٣٩٥هـ(كانت نسبة النساء العاملات تمثل (0.5%) من القوى العاملة في المملكة (وزارة الاقتصاد والتخطيط، خطة التنمية الأولى، ١٣٩٥هـ، ص٢٥) ، وتطورت نسبة إسهام الإناث السعوديات في الأيدي العاملة في الخطة الخمسية الثانية ١٣٩٥هـ- 1400هـ من (٠,٥ %) إلى (١٪) (وزارة الاقتصاد و التخطيط، خطة التنمية الثانية، ١٤٠٠هـ، ص ٣٤) أما في خطة التنمية الثالثة ١٤٠٠هـ- ١٤٠٥هـ، فقد زادت النسبة بشكل كبير إلى (١,٥٪) (وزارة الاقتصاد والتخطيط، خطة التنمية الثالثة، ١٤٠٥هـ ، ٨٢) ولم تزد كثيرًا في خطة التنمية الرابعة ١٤٠٥هـ- ١٤١٠هـ حيث وصلت النسبة إلى (٥,٥ %) (وزارة الاقتصاد والتخطيط، خطة التنمية الرابعة، ١٤١٠هـ ، ص ٨٣). حتى وصلت النسبة في الخطة الخمسية السادسة ١٤١٥هـ-١٤٢٠هـ إلى (٥,٨٪). ولكن الطفرة الحقيقية لتمكين المرأة السعودية اقتصاديًا، وخاصة في مجال العمل بدأت خلال السنوات الخمس الأخيرة التي شهدت زيادات كبيرة في أعداد النساء وفي التنوع المهني للوظائف التي يشغلنها، كذلك في القطاعين الحكومي والخاص (وزارة الافتصاد والتخطيط، خطة التنمية التاسعة الفصل ١٩ ص٣١٧ ، ٣١٨).

المبحث الثاني: المردود التنموي لتمكين المرأة اقتصاديًا على المجتمع السعودي:

يعد الاستثمار في العنصر البشري وبالتحديد الجيل الجديد وتنمية قدراتهم ومهاراتهم القيادية، من أهم أهداف رؤية المملكة ٢٠٣٠م، ويتطلب ذلك إعداد المرأة وتهيئتها لتقوم بدور فاعل في المشاركة فإن إعداد المرأة الواعية هو من أعظم نقاط القوة التي إذا ما تم تطويرها ودعمها بالشكل المناسب، فلن يتحقق فقط ما تم طرحه في الرؤية بل سيتحقق ما هو أبعد من ذلك.

والمرأة الممكنة بلا شك أكثر قدرة على تمكين المجتمع ككل، والحصول على مردود أفضل في الصحة والتعليم والاقتصاد. وهناك علاقة ثنائية متبادلة لا يمكن فصلها بين التنمية وتمكين المرأة، فمشاركة المرأة الفاعلة في التنمية تتطلب تحسين قدرات النساء وإمكاناتهن، ليمتلكن القوة الناتجة عن المعرفة والثقة بالنفس والقدرة على العمل في جماعة، وهي عناصر بالإمكان استثمارها في الإسهام بين صنع القرارات وتطبيقها لإحداث التغيير في المجتمع.

إن زيادة المشاركة الاقتصادية للمرأة في سوق العمل، وتنوع مجالات الأعمال التي تمارسها، يمكنهما أن يحدثا آثارًا إيجابية بالنسبة لها، من بينها: تحسين المستوى المعيشي للمرأة نفسها ولأسرتها، واكتسابها المزيد من الثقة بنفسها، وحفز بقية أفراد أسرتها على العمل والإبداع. وينعكس الأثر الإيجابي لارتفاع معدلات المشاركة الاقتصادية للمرأة على المجتمع ككل من خلال الارتباط السببي بين تلك المعدلات ومعدل الإعالة الاقتصادية، وبالتالي تحسن المستوى المعيشي للأفراد رجالًا ونساء.

ولا يمكن قيام التنمية في المجتمعات على عنصر واحد من عناصر المجتمع دون الآخر، فالمرأة والرجل شريكان في النهوض بالمجتمع والوصول به إلى مقاصد التنمية. ولم يهمل ولاة الأمر – حفظهم الله – في المملكة هذا الواقع بل عكست رؤية المملكة ٢٠٣٠م اهتمامًا واسعًا بتمكين المرأة اقتصاديًا؛ حيث أقرت زيادة عمل المرأة لتصل النسبة إلى ٣٠٪. كما أن رؤية المملكة ٢٠٣٠م ستسمح للمرأة السعودية بأن تتبوأ مواقع قيادية مهمة في الدولة خلال السنوات المقبلة لاسيما أنها تشكل حوالي ٥٠٪من إجمالي خريجي التعليم الجامعي. ويمكن تفصيل المردود التنموي لتمكين المرأة في المجال الاقتصادي على المجتمع السعودي من خلال النقاط التالية:

١) **التمكين عملية ثلاثية الأبعاد: حيث تأخذ في اعتبارها الفرد والجماعة والمجتمع، ويشمل ذلك:**

- تقوية الأفراد ومساعدتهم على تحسين البيئة المحيطة بهم.
- العمل الجماعي لمواجهة قضايا الفقر والمساواة الاجتماعية.
- العمل المجتمعي على تعبئة الموارد المجتمعية ومنها المؤسسات الحكومية والأهلية؛ من أجل بناء المجتمع وترسيخ العدالة الاجتماعية (البغدادي،٢٠١٣م).

٢) التمكين وسيلة لتحقيق العدالة الاجتماعية:

يعمل التمكين على مواجهة حالات اللامساواة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، والتحديات التي تحول دون تحقيق ذلك، وأبرزها:

- فقدان القوة لتأثيرها على عمليات صنع القرار، سواء على المستوى المحلي، أو المؤسسي، أو على مستوى النوع ذكرًا أو أنثى، حيث توجد بعض المجتمعات التي تحول دون مشاركة النساء.
- عدم الاهتمام بالفئات الضعيفة اجتماعيًا واقتصاديًا وسياسيًا، وغالبا ما توجد هذه الفئات مع كل تحول اقتصادي (عبد اللطيف، ٢٠١٣م).
- التمكين قوة وسلطة وتأثير يرتبط بالقدرات والإمكانات.
- يتوقف التمكين على الإطار الثقافي والقيمي في المجتمع.
- التمكين حرية وإبداع.
- يرتبط التمكين بالمبادرة والجودة والمسؤولية الكاملة في الأداء (السروجي، ٢٠١١م).

٣) التمكين يعزز التنمية المستدامة:

إن اندماج المرأة في النشاط الاقتصادي وارتفاع نسبة مشاركتها في سوق العمل يؤدي إلى تحقيق العديد من المكاسب الاقتصادية، منها الحصول على زيادة فرص التوظيف التي تؤمن لها مصدرًا دائما للدخل، كذلك تحقيق الاستثمار الأمثل للموارد البشرية المتاحة على المستوى القومي مما يؤدي للوصول إلى معدلات النمو الاقتصادي المستهدفة، ورفع القدرة التنافسية للمرأة في سوق العمل في ظل اقتصاديات السوق والخصخصة والعولمة، وتخفيض معدلات البطالة. كما تعد المشاركة الاقتصادية للمرأة ركيزة أساسية لتحقيق التنمية المستدامة؛ وذلك أن المشاريع التي تقوم بها المرأة سواء

صغيرة أم متوسطة الحجم تسهم وبشكل إيجابي وفعال في تعزيز الاقتصاد الوطني (سعد، ٢٠١٠م، ١٩٨٦).

كذلك أشارت دراسة العبد الكريم (٢٠١٤م،ص٢٠١ – ٢٠٢) إلى مردود تمكين المرأة على المجتمع السعودي على النحو التالي:

أ) التمكين يساعد على إطلاق طاقات المرأة:

لا شك أن التمكين يساعد المرأة على إطلاق طاقاتها التي تتفق مع قدراتها، بما ينعكس على تطوير ذاتها، والمساهمة في تطوير حياتها وتحسينها والتصدي لتحديات المجتمع.

ب) التمكين يعزز شعور المرأة بالانتماء لمجتمعها:

فإن تعزيز شعور المرأة بالانتماء ينعكس على مشاركتها في التصدي للمشكلات التي تواجه مجتمعها.

ج) التمكين يحقق التماسك الاجتماعي والاستقرار السياسي:

ذلك أن شعور المرأة في اتخاذ القرارات، وتحمل المسؤوليات، يشجعها على بذل أقصى ما لديها مما يساعد على الاستقرار السياسي وتكريس الطاقات لبناء مستقبل أفضل.

د) التمكين وسيلة لتحقيق العدل والمساواة:

فشعور المرأة بأنها شريكة جنبًا إلى جنب مع شقيقها الرجل في المسؤولية واتخاذ القرار يعزز شعورها بالعدل والمساواة، مما يؤدي إلى تماسك المجتمع وزيادة الترابط بين الفرد والجماعة، والتخلص من عوامل الفوضى، وعوامل زعزعة الاستقرار.

هـ) التمكين يعزز من قدرة المجتمع على التعاون مع المجتمعات الأخرى:

فقوة المجتمع تمنحه الهيبة في عيون الآخر، وهي من متطلبات الاستقرار والسلم العالمي، وخصوصاً في عصر العولمة حيث يتزايد الاحتكاك بين الثقافات.

و) التمكين يسهل من مهمة العمل الاجتماعي والتسريع بخطط التنمية وبرامجها:

حيث إن برامج التنمية وخططها تشكل أهدافاً مهمة في المجتمع السعودي، ذلك أن غياب تمكين المرأة يقلل من استجابتها لمتطلبات خطط التنمية وبرامجها.

المبحث الثالث: نظرة الإسلام للتمكين الاقتصادي للمرأة:

حظيت قضايا المرأة في الآونة الأخيرة بجدلٍ واسع النطاق حتى على مستوى المجتمع العربي الإسلامي، وأرجف أدعياء الفكر من الغرب وأنصاف المثقفين بأكاذيب وافتراءات، خلاصتها أن الإسلام أجحف المرأة وغض من شأنها في المجتمع، وانتقص حقوقًا لها في الوقت الذي ميز الرجل عنها، كما زادها أعباءً ومسؤوليات أعفى الرجل منها، وحجبها عن المشاركة الفاعلة في المجتمع، إلى آخر هذه المغالطات التي لهج بذكرها من زعموا أنهم من أنصار المرأة والمدافعون عن حقوقها. وما أبعد ما ادعوه هؤلاء عن الإسلام وتشريعاته التي أنصفت المرأة إنصافاً كاملاً، وأعطتها من الحقوق والمكاسب ما لم تنله في رحاب أمة غابرة، أو حضارة معاصرة (مسكي،٢٠٠٦م، ص ٥). وتناقش الباحثة نظرة الإسلام لتمكين المرأة عامة، وتمكينها اقتصاديًا فيما يلي:

أولاً: مفهوم تمكين المرأة في الإسلام:

إن التمكين من المنظور الإسلامي يستهدف تنظيم العلاقات بين الأفراد بما يحفظ حقوق الرجال والنساء، فلا يستقوى طرف على الآخر أو يحقق مكاسب على حسابه؛ ولذا فإن المنظور الإسلامي للتمكين يمتد ليشمل الرجل والمرأة في كل أدوارهما الاجتماعية، والتكامل الذي يحققه الإسلام للأفراد يؤتي أكلًا طيبًا ينعكس أمنًا ورخاءً على المجتمع بأسره (الخالدي، ٢٠١١م، ص ٦٣-٦٤).

ولقد وردت كلمة التمكين في القرآن الكريم بمشتقاتها في ثمانية عشر موضعاً، وفيها ينسب الله تعالى التمكين إلى ذاته العليا، فهو تعالى وحده من يمكن الإنسان وليس الإنسان من يمكن لذاته. ويظهر في بعض الآيات القرآنية وجود علاقة ارتباطية وثيقة بين مفهومي التمكين والاستخلاف؛ في قوله تعالى:﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [النور:٥٥].

كما تشير الآيات القرآنية إلى التمكين مثلما يتحقق على المستوى الجمعي فإنه يتحقق على المستوى الفردي، حيث قال تعالى:﴿ وَقَالَ ٱلْمَلِكُ ٱئْتُونِى بِهِۦٓ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِى فَلَمَّا كَلَّمَهُۥ قَالَ إِنَّكَ ٱلْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ﴾[يوسف:٥٤].

وكذلك وردت كلمة التمكين في القرآن الكريم بمعنى: التوطئة والتمهيد والتسخير في قوله تعالى:﴿ وَلَقَدْ مَكَّنَّٰكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾[الأعراف:١٠].

كما وردت كذلك في قوله تعالى:﴿ وَلَقَدْ مَكَّنَّٰهُمْ فِيمَآ إِن مَّكَّنَّٰكُمْ فِيهِ وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَٰرًا وَأَفْـِٔدَةً فَمَآ أَغْنَىٰ عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُهُمْ وَلَآ أَفْـِٔدَتُهُم مِّن شَىْءٍ إِذْ كَانُوا۟ يَجْحَدُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾[الأحقاف:٢٦].

ويتداخل معنى التمكين مع عدة مفاهيم أخرى وردت في الشرع؛ بحيث تستخدم كمفردات وكعناصر لتحليل مادة التمكين، وقد تنوب عنه بالمعنى أو بالفعل، ومنها:

أ.القدرة؛ وهي في اللغة: التمكن من الشـــئ (المقرئ،١٩٨٧م، ص٤٩٢). وفي الاصطلاح: الصفة التي تمكن الحي من الفعل وتركه بالإرادة (الجرجاني، ٢٠٠٧م، ص ٢٢١)، ومنـه قولـه تعـالى:﴿ قُلْ هُوَ ٱلْقَـٰدِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا ...﴾[الأنعام:٦٥]. قال الزجاج: القادر بمعنى المتمكن من الفعل بلا معالجة ولا واسطة (الصنعاني،٢٠١١م، ص ٥٠).

ب.القوة؛ في اللغة: القدرة (ابن منظور، ٢٠٠٣م،. وفي الاصـــطلاح: القوة هي التي تمكن من الأفعال الشـــاقة (الجرجاني، ٢٠٠٧م، ص ٢٣١)، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ...﴾ [الأنفال:٦٠]؛ قال الطبري: "ما أطقتم أن تعدوه لهم من الآلات التي تكون قوة لكم عليهم" (الطبري، ٢٠٠١م، ص ٢٤٤).

ج.الملك؛ في اللغة: التمكن من الشـيء (المعجم الوسـيط،د.ت، ص٨٨٦). في الاصـطلاح: تمكن الإنسـان شرعا بنفسـه، أو بنائبه من الانتفاع بالعين، أو تمكنه من الانتفاع خاصـــة (المالكي،د.ت، ص ٣٦٥)، ومنه قوله تعالى: ﴿ رَبِّ قَدْ ءَاتَيْتَنِى مِنَ ٱلْمُلْكِ...﴾[يوســـف:١٠١]، قـال الســـعـدي: أي التمكن في الأرض (السعدي،١٤٢١هـ، ص ٢٤٧).

د.الحرية؛ في اللغة: لفظ مشـــتق من الحر، وهو الكريم (ابن منظور، ١٧٧/٤). وفي الاصطلاح: هي تمكن الشخص من التصرف في نفسه وشؤونه، كما يشاء دون معارضـة (ابن عاشـور،٢٠٠٤م، ٣٧١)، ومنه قوله تعالى:﴿ إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ رَبِّ إِنِّى نَذَرْتُ لَكَ مَا فِى بَطْنِى مُحَرَّرًا...﴾[آل عمران:٣٥]، فهي تتضـــمن التمكين من إعلان عبادة الله (ابن كثير، ج١/٥٧٨).

ولقد جاء القرآن الكريم حافظًا للمرأة ولحقوقها، ونادى بشأنها بالمساواة والدمج والتمكين، وجعله تشريعًا لا يملك مؤمن أو مؤمنة الخيرة فيه، وهذا التشريع لحقوقها فيه تنويه لقيمة المرأة المســـلمة وفيه أيضًـــا إعزاز وإكرام لها؛ لما لها من دور مهم في بناء الشعوب والمجتمعات والأجيال. والحقيقة أنّ موقع المرأة في نظام القِيَم في الإسلام، وفي نظام الحقوق والواجبات، مســـاوٍ لموقع الرجل؛ ويبدو ذلك فيما تورده الباحثة فيما يلي: (الجواهري، ١٤٢٧هـ،ص ٢٩-٣٣ ؛ ومسكي،٢٠٠٦م، ص ١٨-٢١).

١ – المســاواة في الإنســانية: قرر الإســلام أن المرأة كائن إنســاني، له روح كروح الرجل، فالإنسان في عرف الإسلام جنسان هما: جنس الرجال وجنس النساء، وهذا ما أكّده القرآن الكريم حيث قال تعالى:﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَ ٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَـــآءً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَـــآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النســـاء:١]. وقوله: (وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا)، هي حواء– عليها السلام – خُلقت من ضلعه الأيسر من خلفه، وهو نائم فاستيقظ فرأها فأعجبته، فآنس إليها وآنست إليه (ابن كثير، ١٩٩٩م، ص ٢٠٦). وقوله (وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً)، أي وذرأ منهما – أي من آدم وحواء– رجالاً

كثيرًا ونساء، ونشرهم في أرجاء الأرض على اختلاف أصنافهم وصفاتهم وألوانهم ولغاتهم (ابن كثير، ١٩٩٩م، ص ٢٠٦)، فهذه الآية الكريمة تحمل بين طياتها دلائل الوحدة الكاملة بين الرجل والمرأة في الأصل والمنشأ والمصير، والمساواة الكاملة في الإنسانية والكيان البشري، تترتب عليها كل الحقوق المتصلة مباشرة بهذا الكيان. وذكر الطبري – رحمه الله – (ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ) "يعني: من آدم عليه السلام، وعاطفًا بذلك بعضهم على بعض ليتناصحوا ولا يتظالموا، وليبذل القوي منهم من نفسه للضعيف حقه بالمعروف على ما ألزمه الله به" (الطبري، ٢٠٠١م، ج٦، ص٣٣٩).

٢ – المساواة في أصل الخلق: فالذكر والأنثى متّحدان في أصل الخِلقة، قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ خَلَقَ ٱلزَّوْجَيْنِ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰ﴾ [النجم:٤٥]، ذكر الطبري – رحمه الله – (٢٠٠١،ج ٢٢، ص ٨٢):"يقول جلّ ثناؤه: أي أنه ابتدع إنشاء الزوجين الذكرِ والأنثى". ﴿مِن نُّطْفَةٍ إِذَا تُمْنَىٰ﴾[النجم:٤٦]، ذكر الطبري –رحمه الله– (٢٠٠١،ج ٢٢، ص ٨٢) " يقول تعالى ذكره: وخلق ذلك من نطفة إذا أمناه الرجل والمرأة". وقال تعالى:﴿ أَيَحْسَبُ ٱلْإِنسَٰنُ أَن يُتْرَكَ سُدًى أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِّن مَّنِىٍّ يُمْنَىٰ ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّىٰ فَجَعَلَ مِنْهُ ٱلزَّوْجَيْنِ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰٓ﴾[القيامة:٣٦-٣٩]. وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ ثُمَّ جَعَلْنَٰهُ نُطْفَةً فِى قَرَارٍ مَّكِينٍ ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا ٱلْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا ٱلْمُضْغَةَ عِظَٰمًا فَكَسَوْنَا ٱلْعِظَٰمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ ۚ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ﴾ [المؤمنون:١٤].

٣-المساواة في الولاية: قال تعالى:﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَـٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَـٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[التوبة:٧١]، وجاء في تفسير الطبري: "يَقُول تَعَالَى ذِكْره: وَأَمَّا الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَات، وَهُمْ الْمُصَدِّقُونَ بِاَللَّهِ وَرَسُوله وَآيَات كِتَابه، فَإِنَّ صِفَتهمْ أَنَّ بَعْضهمْ أَنْصَار بَعْض وَأَعْوَانهمْ" (الطبري،٢٠٠١ ، ج ١٢،ص ٥٥٦).

٤- المساواة في الكرامة: أن حرمة الدم والمال والعرض والكرامة، التي لا يجوز أن تلمز مواجهة أو تغتاب، كلها حقوق مشتركة بين الرجل والمرأة، والأوامر والتشريعات فيها عامة للجميع، قال تعالى:﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَـٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَـٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَـٰتِ وَفَضَّلْنَـٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾[الإسراء:٧٠]. وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:"كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله" (أخرجه مسلم٤/١٩٨٦ رقم ٣٢/٢٥٦٤).

٥ ـــ المساواة في الهدف: إنّ هدف الإنسان ـــ ذكرًا أو أنثى في هذه الحياة هو هدف واحد أيضًا، فهدف إيجاد الإنسان هو عبادة الله وإعمار الأرض والتمتّع بها، قال تعالى:﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[الذاريات:٥٦]، وقال تعالى:﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوٓاْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّىٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[البقرة:٣٠]. وقال تعالى مخاطبًا الإنسان-ذكرًا أو أنثى أيضًا-: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ وَٱلْفُلْكَ تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِأَمْرِهِۦ وَيُمْسِكُ ٱلسَّمَآءَ أَن تَقَعَ

عَلَى ٱلْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[الحج:٦٥]. وقال تعالى:﴿ أَلَمْ تَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُۥ ظَٰهِرَةً وَبَاطِنَةً ۗ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِى ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَٰبٍ مُّنِيرٍ﴾[لقمان:٢٠]. وقال تعالى ﴿ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾[الأعراف:٣١-٣٢].

٦ ـــ المساواة في المسؤولية والثواب: إنّ مسؤولية الإنسان- ذكرًا أو أُنثى- عن أعماله في الدنيا والآخرة واحدة؛ بمعنى أنّ مسؤولية المرأة ليست أقلّ ولا أكثر من مسؤولية الرجل، بل هما متساويان في المسؤولية أمام الله، قال تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَٰقِيهِ﴾[الانشقاق:٦]. وقال تعالى:﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا﴾[الشمس٧-١٠].وقال تعالى:﴿... وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ [الأنعام:١٦٤]. فالتكليف الإسلامي موجّه إلى الإنسان ككلّ دون تمييزٍ أو تفريق. وقد روي عن أُمّ المؤمنين «أُم سلمة» رضي الله عنها أنّها قالت: يا رسول الله لا أسمع ذكر النساء في الهجرة بشيء؟! فأنزل الله تعالى:﴿ فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۖ فَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَأُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأُوذُوا۟ فِى سَبِيلِى وَقَٰتَلُوا۟ وَقُتِلُوا۟ لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ

ٱللَّهِۚ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسۡنُ ٱلثَّوَابِ﴾[آل عمران:١٩٥]. وقال تعالى:﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةٗ فِي جَنَّٰتِ عَدۡنٖۚ وَرِضۡوَٰنٞ مِّنَ ٱللَّهِ أَكۡبَرُۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾[التوبة:٧٢]. وقال تعالى:﴿ إِنَّ ٱلۡمُسۡلِمِينَ وَٱلۡمُسۡلِمَٰتِ وَٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ وَٱلۡقَٰنِتِينَ وَٱلۡقَٰنِتَٰتِ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ وَٱلۡخَٰشِعِينَ وَٱلۡخَٰشِعَٰتِ وَٱلۡمُتَصَدِّقِينَ وَٱلۡمُتَصَدِّقَٰتِ وَٱلصَّآئِمِينَ وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ وَٱلۡحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمۡ وَٱلۡحَٰفِظَٰتِ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرٗا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغۡفِرَةٗ وَأَجۡرًا عَظِيمٗا﴾[الأحزاب:٣٥].

٧ ـــ المساواة في الإخوّة: ومبدأ الإخوّة بين المؤمنين المصرّح به في القرآن الكريم، هو عبارة عن المساواة بين الذكر والأُنثى في المرتبة، فقال تعالى:﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ﴾[الحُجُرات:١٠] ، قال ابن كثير: "أي: الجميع أخوة في الدين" (١٩٩١م،ج ٧، ص ٣٧٥). وقال تعالى:﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْ ...﴾ [آل عمران:١٠٣].ذكر الطبري –رحمه الله–:" إن الله عز وجل قد كره إليكم الفرقة... ونهاكم عنها، ورضي لكم السمع والطاعة والألفة والجماعة"(الطبري، ٢٠٠١، ج ٥، ص ٦٤٧). فليس الذكر أصلاً والأُنثى تابعة، ولا العكس هو الصحيح، بل هما في رتبة واحدة متساوية (الجواهري، ١٤٢٧هـ).

٨ – المساواة في حق العلم والتعليم: فتح كذلك الإسلام أمام المرأة ميدان العلم والتعلم، وعدهما ضرورة بشرية، فالإسلام أول نظام في التاريخ نظر للمرأة على أنها كائن بشري، لا تُستكمل مقومات بشريته حتى يتعلم، شأنها في ذلك شأن الرجل تمامًا، فجعل العلم ركنًا لازمًا أو فريضة عليها كما هو فريضة على الرجل على وجه

المساواة، فسما بعقلها وارتفع بفكرها، (مسكي، ٢٠٠٦م،ص ٢٤). قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:((طَلَبُ العِلْمِ فَرِيضةٌ عَلى كُلِّ مُسْلِمٍ)) [أخرجه ابن ماجة (٢٢٤)واللفظ له].

وقد كان للمرأة المسلمة على مر التاريخ إسهام كبير في إغناء الحركة العلمية والفكرية والأدبية، وفي إقامة أسس الحضارة الإسلامية. فالتعليم يصقل شخصية المرأة، ويمكنها من العمل والإدلاء بالرؤى والمشاركة الفاعله فى المجتمع بالأساليب العلمية.

والخلاصة أن الشرع قرر أن النساء شقائق الرجال، وأقر المساواة بينهما في أصل الخلق، وفي نسبتهما للبشرية، وجعل المرأة كالرجل كذلك من حيث أصل التكاليف الشرعية، ومن حيث الثواب والعقاب والجزاء، ومن حيث الحقوق الفردية والاجتماعية، وأن الفروقات بينهما في الإسلام هي فروقات بين الجنسين لا بين الفردين، وهي مرتبطة بالوظائف، وتتنوع إلى نفسية وجسدية ودينية؛ وعلى ذلك فإن الاختلاف فيما بينهما هو اختلاف تكامل لا اختلاف نقص.

ثانياً: مفهوم التمكين الاقتصادي للمرأة في الإسلام:

ومع كلّ ما تقدّم من اتّحادٍ بين الذكر والأُنثى في نظام القِيَم والحقوق والواجبات، إلاّ أنّ الاختلاف بين الذكر والأُنثى في الصنف أمر واضح، فالمرأة تختلف عن الرجل فسيولوجيا وسيكولوجياً، والإسلام حينما ينظر إلى المرأة على أنها أنثى، فإنه ينظم أنوثتها ويوجهها في مقابل الرجل باعتباره ذكرًا، فيفرض على كل منهما الواجبات والمسؤوليات ويعطي لكل منهما الحقوق بما يتفق مع طبيعته، ووفقًا لمبدأ تقسيم العمل

بين أفراد المجتمع. وينشـــأ عن تلك الفروق بين أحكام الرجل وأحكام المرأة تقدير حـاجـات ومتطلبـات الأنوثـة والـذكورة وفقًـا لخصـــائص وطبيعـة كـل منهمـا (الميزر،٢٠١٧م، ص ١٤١).

وهذا يقتضـــي تنوعًا في وظيفة كلّ منهما، في الأُســـلوب والطريقة التي يتبّعها في القيام بدوره في وظيفته العامة، فلكلّ منهما وظيفة خاصـــة ينتج منهما الوظيفة العامة للإنســـان في الحياة؛ فهناك وظيفة عامة يشـــترك فيها الذكر والأُنثى، وهناك وظيفة خاصة لكلّ منهما حسب خصوصية صنفه، وهذه الوظيفة الخاصة لكلّ من الذكر والأُنثى تكون كـلّ واحـدة منهمـا مكملّة للأخرى، في تحقيق الوظيفـة العـامـة للنوع الإنساني. وبمعنى آخر، أنّ الوظيفة الخاصة لكلّ من الرجل والمرأة تكون علاجًا لنقص أو إيجاداً لكمال في تحقيق الوظيفة العامة. وهذا قانون عام في ســـائر أجناس وأنواع وأصناف المخلوقات، قال تعالى:﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ٱلَّذِي خَلَقَ فَسَوَّىٰ وَٱلَّذِي قَدَّرَ فَهَدَىٰ ﴾[الأعلى:١-٣].

وتنوّع الوظيفة الخاصة لا يكون نتيجة للأفضلية أو الدونية، وليس تنوّعاً قيميًا أو أخلاقيًا ناشئًا من أسباب تتصل بالإنسانية، وبمعنى آخر: إنّ الوظيفة العامة للبشر هي اســـتمرار الينبوع البشـــري ليقوم بعبادة الله وإعمار الأرض. وهذا يقتضـــي التناســـل والتكاثر، والتناسل والتكاثر المتعارف المرغوب فيه – والذي يضمن استمرار البشرية في الكون– لا يكون عملية ذاتية لأيّ من الذكر والأُنثى، بل هو نتيجة تفاعل وتكامل بينهما، لذا هيّأ الله كلّ صنف لجانب من عملية التناسل لا يمكن أن يقوم به الصنف الآخر جسديًا ونفسيًا وعاطفيًا (الجواهري،١٤٢٧هـ، ص ٣٥).

ثمّ إنّ اختلاف الوظيفة الخاصة للذكر عن الأُنثى، الذي يقتضي الاختلاف في التكوين الجسدي والعاطفي، يقتضي أيضًا الاختلاف في التشريع الذي ينظّم عمل كلّ واحد من الصنفين؛ ليقوم الإنسان بمهمته العامّة للخلافة على الأرض، لأنّ النظام التشريعي لكلّ كائن يجب أن يتوافق مع نظامه التكويني (الجسدي والنفسي) ووظائفه (الجواهري،١٤٢٧هـ، ص ٣٥-٣٦)، ومن ثم فإن أي دعوة للمساواة المطلقة بين الجنسين في دقيق المسائل وجليلها، وفي الحقوق والمسؤوليات جميعًا إهدار لهذه الخصائص النوعية وإنكارًا لها، قال تعالى:﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجٗا وَجَعَلَ لَكُم مِّنۡ أَزۡوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةٗ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِۚ أَفَبِٱلۡبَٰطِلِ يُؤۡمِنُونَ وَبِنِعۡمَتِ ٱللَّهِ هُمۡ يَكۡفُرُونَ﴾[النحل:٧٢].

ومن هنا يمكن القول أن حقوق المرأة في الإسلام بنيت على أعدل أساس يتقرر به إنصاف صاحب الحق، وإنصاف سائر الناس معه، وهو أساس المساواة بين الحقوق والواجبات، إذ المساواة ليست بعدلٍ إذا قضت بمساواة الناس في الحقوق، مع تفاوت واجباتهم وكفايتهم وأعمالهم، وليس من العدل أو من المصلحة أن يتساوى الرجال والنساء في جميع الاعتبارات، مع التفاوت بينهم في أهم الخصائص التي تناط بها الحقوق والواجبات، فهذه الفوارق بين الجنسين تدخل في حساب الشريعة لا محالة عند تقرير الحقوق والواجبات بينهما (مسكي،٢٠٠٦م، ص ٢٥). ويتضح التمكين الاقتصادي للمرأة في الإسلام من خلال ما تورده الباحثة فيما يلي:

١-**تمكين المرأة من حيث حقها في التملك والتصرف المالي**: وكما ساوى الإسلام بين الرجل والمرأة في القيمة الإنسانية، فقد ساوي بينهما أيضًا في الحقوق

المدنية على كافة مستوياتها، والتي منها الحقوق المالية؛ فاللمرأة ذمة مالية مستقلة، ليس لأي فرد الحق أن يتدخل في أمورها وشؤونها المالية؛ فقد شرع الإسلام للمرأة الكثير من الحقوق المالية:(حق الميراث وحق النفقة وحق المهر)، وتمتلك المرأة الأهلية التامة والحق الكامل في جميع التصرفات المدنية والاقتصادية. "وأن أهلية المرأة للتملك والتصرف مستقلة غير مقيدة بقيد أو شرط، فالأصل العام في الشريعة الإسلامية المساواة بين الرجل والمرأة في أهلية التملك والتصرف والتعاقدات المالية المنبثقة عن أهلية الوجوب والأداء. فالمرأة البالغة العاقلة الرشيدة كالرجل لها الشخصية القانونية الكاملة في التملك والتصرف فيما تملكه؛ بيعًا وإيجارًا وتوكيلًا ورهنًا وهبة وشراء، ولها أهلية مباشرة هذه العقود المالية بنفسها أو بغيرها سواءً أكانت أيمًا أم متزوجة. ولا يثبت على المرأة البالغة العاقلة الرشيدة أي ولاية على مالها للرجال من أقربائها بشكل سلطة ملزمة عليها، إلا في حدود المشورة المندوبة لمن حولها مثل أبيها وزوجها،كما أن للمرأة أهلية التملك بالتكسب والتجارة وغير ذلك"(النعيرات،٢٠٠٩م، ص ٥٠). فلها الحق في:"حيازة المال، والإرث، والهبة، والوصية، والدين، وتملك العقار، والتعاقد، والتكسب، والمصالحة، والتقاضي، والتصرف فيما تحوز وتملك"(أبو الفضل، ٢٠٠٨م، ص ٥)، قال تعالى:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ ... ﴾[النساء:٢٩]، ينهى اللهُ تعالى المؤمنين أن يأخذ بعضُهم أموالَ بعضٍ بغيرِ حقٍّ، لكنْ إن كان ما يأخُذُه بعضُهم من بعضٍ عن طريقِ التِّجارةِ المبنيَّة على رضا المتبايِعَيْن، فذلك حلالٌ لهم (الدرر السنية، موسوعة التفسير، سورة النساء). ولعل هذه الأهلية تجعلنا ندرك

ملمحًا رئيسًا في تمكين المرأة المسلمة وتعزيز مكانتها كفرد قادر على التصرف وصنع القرار (الخالدي،٢٠١١م، ص ٦٤).

٢-**تمكين المرأة من حيث حقها في الإرث:** أعطى الإسلام المرأة حق الإرث، أمًا وزوجًة وبنتًا، كبيرة كانت أو صغيرة، أو حتى حملًا في بطن أمها. وحين أعطى الإسلام المرأة الحق في الميراث، فرض ذلك فرضًا على المجتمع، ولم يقيده بحالٍ من أحوال الضرورة الملجئة، فهي وصايا وجبت دون أن يوجبها عمل من النساء أو عمل من المجتمع، وأنها فُرضت على المجتمع فرضًا، ولم يحدث لها نظير قط فيما تقدم من الشرائع قبل دعوة الإسلام، قال تعالى:﴿ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ۚ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾[النساء:٧]، وذكر صاحب التنوير في تفسير هذه الآية الكريمة؛ "أن قوله تعالى: (وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ) أول إعطاءٍ لحق الإرث للنساء في العرب، ولا جرم أن من أهم شرائع الإسلام شرع الميراث، فقد كان العرب في الجاهلية إذا تركوا بعض أموالهم بلا وصية يصرف لأبناء الميت الذكور، فإن لم يكن له ذكور فقد حكى أنهم يصرفونه إلى عصبة من أخوة وأبناء عم، ولا تعطى بناته شيئًا، أما الزوجات فكن مورثات لا وارثات" (ابن عاشور،١٩٨٤م،ج٤، ص ٢٤٨-٢٤٩). وقد نهى الحق سبحانه وتعالى عن ذلك في قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ۖ ... ١٩﴾[النساء:١٩]، "و (لَا يَحِلُّ) صيغة نهي صريح لأن الحل هو الإباحة في لسان العرب، ولسان الشريعة، فنفيه يرادف معنى التحريم" (ابن عاشور،١٩٨٤م،ج٤، ص ٢٨٢)، "بتنزيل النساء منزلة الأموال الموروثة؛ لإفادة

تبشيع الحالة التي كان عليها العرب في الجاهلية؛ من جعل زوج الميت موروثة عنه، فقد كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته، إن شاءوا تزوجوها، وإن شاءوا زوجوها، وإن شاءوا لم يزوجوها؛ فجاء هذا الحكم لإبطال ذلك" (ابن عاشور، ١٩٨٤،ج٤، ص ٢٨٣). "وقوله تعالى في الآية السابقة: (مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ) "بيان لما تُرك؛ لقصد تعميم ما تَرك الوالدان والأقربون، وتنصيص على أن الحق متعلق بكل جزء من المال، حتى لا يستأثر بعضهم بشيء" (ابن عاشور،١٩٨٤م،ج٤، ص ٢٥٠). "وقوله: (نَصِيباً مَّفْرُوضاً)، حال، من (نَصِيبٌ) في قوله تعالى: (لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ) (وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ)، وجيء بالحال مفردًا و(مَّفْرُوضاً) وصف، ومعنى كونه مفروضًا، أنه معين المقدار لكل صنف من الرجال، والنساء، كما قال تعالى في الآية الكريمة (فريضة من الله) وهذا أوضح دليل على أن المقصود بهذه الآية تشريع المواريث" (ابن عاشور،١٩٨٤م،ج٤، ص ٢٥٠).

٣-تمكين المرأة في عمارة الأرض: أعلن الإسلام كامل مسؤولية المرأة إلى جانب مسؤولية الرجل فيما عهد به للإنسان من شرف الخلافة في الأرض، لقوله تعالى:﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ...﴾[البقرة:٣٠]، وطالبهما على السواء بعمارة الأرض لقوله تعالى:﴿...هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَٱسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيْهِۚ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ ﴾[هود:٦١]،كما طالبهما على السواء بعبادة الله فيها، حيث قال تعالى:﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات:٥٦]. وهكذا فقد شارك الرجل والمرأة فيما عُهد إليهما به من الله عز وجل؛ ليقوما به من غير استثناء (الدواليبي،١٩٨٩م، ص ١٧-١٩).

٤-تمكين المرأة من حيث حقها في العمل: أباح الإسلام للمرأة العمل، يتضح ذلك من الآية الكريمة:﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيماً ﴾[النساء٣٢]،: وجمهور علماء الإسلام على أن المرأة لها أن تقوم بالوظائف والأعمال المشروعة التي تحسن أداءها ولا تتنافر مع طبيعتها وفطرتها، وبما لا يؤثر ورسالتها الأصلية، كزوجة وأم مربية. ولم يقيد هذا الحق إلا بما يحفظ للمرأة كرامتها، ويصونها عن التبذل، وأن تؤدي هذا العمل في أدبٍ وحشمة بعيدًا عن الاختلاط بالرجال، وأن لا يؤدي عملها إلى ضرر اجتماعي أو خلقي، أو يصرفها عن رسالتها الفطرية وأداء واجبها نحو زوجها وبيتها وأولادها. وقد كانت النساء في عهد الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقمن بكثير من الأعمال في داخل بيوتهن وفي خارجها. كما لم تخل غزوة من الغزوات إلا شاركت النساء فيها مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيقمن بمساعدة المرضى والمصابين وسقاية العطشى (عاشور،٢٠٠٥م، ص ٣٩-٤٠). ويشهد التاريخ العربي والإسلامي بدور المرأة المسلمة في شتى الميادين التي تدعم دورها الفاعل في عملية التنمية، فهنالك العديد من نماذج النساء اللاتي شاركن منذ العهد النبوي في الأنشطة العلمية والصحية والحرفية والحربية، بالإضافة الى المرأة التي اعتمدت عليها الأسرة أكثر من اعتمادها على الرجل في كسب المعيشة، والمرأة التي حكمت وقادت وحاربت، نساء يضرب بهن المثل في الحكمة والصبر وسداد الرأي.

ومن هنا يتضح أن تواصل المرأة مع مجتمعها، تؤسس له الرابطة العقدية التي تمنح المرأة أهلية الانتماء والتي تتفرع عنها المشاركة العامة، بدءًا من البيعة والشورى، قال تعالى:﴿وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُواْ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾[الشورى:٣٨]، وقد أنزل الله تعالى في بيعة النساء قرآناً يتلى:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[الممتحنة:١٢].

ونخلص من المبحث الحالي بأن التمكين في المنظور المعرفي الإسلامي، وتعاليمه السمحة وقيمه الإنسانية وبنيويته العالمية، أبعد ما يكون عن الصراع بين المرأة والرجل، بل ينصرف معناه إلى عموم الإنسان ذكرًا كان أو أنثى؛ فوحدة الخطاب تشير إلى أن الله تعالى خلق الإنسان مزودًا بالقدرات التمكينية الذهنية والعقلية، متسلحًا بالعلم والمعرفة؛ بما يمكّنه من تسخير الكون كله بُغية أداء أمانة الاستخلاف. كما أن تمكين المرأة تمثل في حق الإنسانية والحياة والتكليف والتعليم والعمل والكسب، وكل الحقوق التي عرفت في الأحوال المدنية، مما يحفز على أهلية المرأة لتوظيف قدراتها للمشاركة في التنمية الشاملة محافظة على الثوابت والشرائع الإسلامية بما يخدم الدين والوطن. لذا فإن مشاركة المرأة في التنمية؛ يعني كل ما من شأنه مساعدة المرأة على التمكن من حقوقها التي أنزلتها الشريعة الإسلامية كاملة غير منقوصة. وفي المقابل فإن المطالبة بالمساواة الكاملة مع الرجل قضية جدلية، حيث إن الاستجابة لمطالبتها تؤدي إلى

انتكاس الفطرة، وتبديل شـــرع الله؛ لأنها تنكر وجود الاختلافات البيولوجية بين المرأة والرجل، مما يفضي إلى المساواة في شتى الحقوق السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية.

فكلمة "التمكين" هي كلمة قرآنية، تتلقاها العقلية العربية والإســـلامية بمفهومٍ إيجابي، ألا وهو: تمكين المرأة من حقوقها التي منحتها إياها الشـــريعة الإســـلامية، ولا بأس في ذلك. وتمكين المرأة بمفهومه الإيجابي البنَّاء يكونُ مُتَاحًا أكثر كلَّما كانت المرأة متعلمة، وذات مهارات إنتاجية ولديها رأس مال وثقة في نفســـها، ومن هنا فهي تســـتطيع أن تتقدَّم على أســـاس من المهارات والإمكانات والقدرات لديها، لذا فهي تنهَضُ بِنَفْســـها وأســـرتها ومجتمعها. وعلى العكس من ذلك النظرة الغربية التي تجعل "الأنا" وتحقيق الذات هي الأســـاس في تمكين المرأة؛ لتعتمد على نفســـها بعيدًا عن الرجل، بل وإزاحته من طريقها إذا كان يمثل عائقًا لها.

إن تمكين المرأة المشروع والمقرر لها يجعل مسألة تطبيقه لا تخص المرأة بمفردها بقدر ما تخص المجتمع ككل، لذلك لابد من ربط تطبيق التمكين المجتمعي للمرأة بوعي واســـتيقاظ المجتمع برمته، وتبصـــرته بدور المرأة وقيمتها المجتمعية المهمة التي مكنها الله تعالى إياها، وكيف كانت في عصر الرسالة والخلافة مرتكزًا من الثبات والدعم.

المبحث الرابع: التربية والتمكين الاقتصادي للمرأة السعودية

جاءت رؤية المملكة 2030م لتبرز رؤى وأهدافًا جديدة من أهمها معالجة أوضاع المرأة السعودية على الأصعدة التعليمية والوظيفية والاجتماعية، خاصة ونحن أمام امرأة سعودية جديدة، بحكم متغيرات التعليم والانفتاح على ثقافات العالم، وتدفق المعلومات عبر شبكات الإنترنت. وهذا تغيير ثقافي وحضاري كبير، لابد أن

يأخذ بعين الاعتبار، إذا ما أريد أن تكون المرأة السعودية شريكًا أساسيًا في تحقيق أهداف وخطط التنمية.

ومن نافلة القول إن التربية تسهم إسهامًا فعالًا في بناء الإنسان الصالح، وتنمية مهاراته وقدراته ومواهبه فتجعله أداة فاعلة ومثمرة وقوة موجهة تبنى الأمة وتصنع حضاراتها وتحقق أهدافها وأمالها المنشودة؛ فالدول تعتمد في برامج التخطيط التنموي للحاضر والمستقبل على التربية والتعليم كأداة مهمة في التنمية بمفهومها الواسع. والإنسان هو دومًا محور التنمية؛ الذي يتم التركيز على توفير حقوقه والوفاء باحتياجاته الأساسية، والمشاركة في بناء مجتمعه وتطوره، وهذا يتطلب تنمية مختلف طاقاته الروحية والجسمية والعقلية؛ من خلال تزويده بالمعلومات والمعارف والمهارات والعادات والاتجاهات والقيم اللازمة للقيام بأدواره ومسؤولياته المختلفة في عملية التنمية.

وفي ضوء ما ورد في رؤية المملكة 2030م من ركائز أساسية تتمثل في (مجتمع حيوي، واقتصاد مزدهر، ووطن طموح)، أصبح من الضروري إعداد الفتيات إعدادًا يساعدهن على مسايرة هذه التغيرات والتعايش معها بما يحقق التطوير الإيجابي في حياتهن المستقبلية، وهذا مما يدفع إلى ضرورة تطوير التعليم الجامعي بما يتوافق مع رؤية المملكة 2030م ومتطلباتها في مجالات الحياة، لا سيما المجال التعليمي والاجتماعي والاقتصادي؛ من حيث توفير بيئة أكاديمية تربوية للطالبات تتماشى مع الرؤية، ونحو هذا أشارت دراسة عبد السلام (٢٠٠٦م، ص٢٨٣)،

إلى ضرورة أهمية تحسين مستوى التعليم، والربط بين التعليم ومناهجه من ناحية، وحاجات ومتطلبات التنمية في المجتمع من ناحية أخرى.

لذلك لا بد من الأخذ بعين الاعتبار ضرورة ربط الطالبات بما يدور في فلك بيئتهن المحلية وخارجها، وتوفير بيئة أكاديمية متميزة ومرتبطة قدر الإمكان باحتياجات المؤسسات الإنتاجية، والسعي إلى التواصل مع المجتمع وتلبية احتياجاته؛ لتحقيق تنمية متوازنة تأخذ في الاعتبار خطط الدولة التنموية (شرقي، ٢٠٠٨م، ص١٨١).

وبناءً على توصيات مؤتمر:" دور الجامعات السعودية في تفعيل رؤية المملكة ٢٠٣٠م" الذي أقامته جامعة القصيم عام ١٤٣٨هـ، لا سيما توصيات المحور الذي يتعلق بالاستثمار في التعليم وتحسين مخرجاته التي من أهمها: "ضرورة زيادة الاستثمارات الموجهة للعملية التعليمية، مما يساعد الجامعات على القيام بدورها في تفعيل الرؤية، وذلك من خلال تعزيز الممارسات الجيدة في الجامعات السعودية في مجال الاستثمار في مدخلات التعليم ونظمه، وتحسين مخرجاته وفقًا لاحتياجات سوق العمل ومتطلبات الرؤية، واقتراح الأفكار والآليات المناسبة لتعزيز جهود الجامعات السعودية حيال مواءمة مخرجات المنظومة التعليمية مع احتياجات سوق العمل" (جامعة القصيم، ١٤٣٨هـ، ص١٢٩)، فلابد من الاهتمام بالربط بين الإعداد الأكاديمي في الجامعة، وسوق العمل وحاجاته وظروفه ومتطلباته؛ لهذا ينبغي "إعطاء الأولوية في إعداد البرامج التعليمية للمستوى النوعي ومواكبة احتياجات سوق العمل، وتوفير بيئة تعليمية ثقافية تخدم احتياجات الطلبة العلمية

والثقافية مع تنمية مهاراتهم وقدراتهم الذاتية وربطهم بما يدور في فلك بيئتهم المحلية وخارجها" (شرقي، ٢٠٠٨م، ص ١٨١).

وتأتي أهمية المتطلبات التربوية الاقتصادية في تطوير اقتصاد المجتمع وتلبية احتياجاته من الاستثمار في رأس المال البشري، والإفادة من خبراته للتغلب على مشكلات الاقتصاد وتنمية ما يحتاج إليه من مهارات وقيم اقتصادية، لا سيما أن الاقتصاد يشهد تغيرات كمية ونوعية. وهذا "العالم المتغير من حولنا والتغيرات المتوقعة مستقبلًا؛ تجعل من مدخل التنمية المعتمدة على الذات أمرًا حتميًا أكثر من أنه اختياريًا" (الزنفلي، ٢٠١٢م، ص ٢٢٠).

فتحقيق رؤية المملكة 2030م يستلزم بناء شخصيات مستقلة، قادرة على التفكير الإبداعي، تمتلك مهارات ومعارف وقيم تساعدهم على مواكبة مستحدثات العصر ومتطلباته المختلفة، وهذا ما أوضحته نتائج دراسة البقمي (٢٠١٧م): حيث أشارت نتائج استجابات أفراد العينة حول المتطلبات التربوية التعليمية اللازمة للطالبة الجامعية في ضوء رؤية المملكة ٢٠٣٠م، إلى: اكتساب السلوكيات الحميدة التي تجعل الطالبة ذات شخصية مستقلة، وتشجيع الإبداع والاهتمام بالموهوبات، وتطوير المهارات في مجال التخصص، وإتقان استخدام التكنولوجية التعليمية الحديثة، والاستمرار في تحصيل وكسب المعرفة وتنميتها وتجويدها وإنتاجها، وتنمية القدرة على التعلم الذاتي، والقدرة على حل المشكلات بأسلوب علمي صحيح.

ولقد فرضت التحديات الاقتصادية التي يواجهها المجتمع العربي والسعودي في العصر الحالي على الجامعات جملة من المتطلبات التربوية الاقتصادية التي لا بد للخريج /الخريجة أيا كان تخصصه أن يكون ملمًا بها، تدور حول ترسيخ قيم العمل والإنتاج، ونشر الوعي بالتنمية الاقتصادية، والحفاظ على البيئة، وتحقيق الموازنة بين الملكية الخاصة والملكية العامة، وتوفير فرص التدريب والتأهيل اللازمة؛ لتمكن الطلاب من الالتحاق بسوق العمل، وتنمية مهارات الابتكار في ريادة الأعمال، وتنمية عادات الإنفاق والاستهلاك الرشيد في شتى المجالات، والادخار وحسن استثمار الأموال (البقمي،٢٠١٧م، ص ١٣٩).

وإن وعي المرأة بالتحديات الاقتصادية الحالية والمستقبلية، يمكنها من توسيع مداركها وفهمها للحقائق والمفاهيم والاتجاهات والمتطلبات والأهداف التي تتوافق مع رؤية المملكة ٢٠٣٠م؛ مما يمكنها من الإسهام الإيجابي في إحداث تغيير تربوي واجتماعي يحقق أهداف التحول الوطني ومتطلباته (العتيبي،٢٠١٧م، ص١٧٢-١٧٣).

ومن هنا يمكن القول، إن من أهم وظائف التربية في الوقت الراهن إعداد الأفراد (المتعلمين) إعدادًا يتناسب مع متطلبات المجتمع الحالية والمستقبلية، ومع متطلبات وأهداف رؤية المملكة ٢٠٣٠م والتي هدفت إلى تحقيق تنمية بشرية شاملة لجميع أفراد المجتمع ومؤسساته (العتيبي،٢٠١٧م، ص١٧٤).

كما تسهم التربية في تشكيل الوعي الثقافي والقيمي في المجتمع، بما تملكه من إمكانيات متاحة؛ فهي تؤدي دورًا مؤثرًا لإيجاد مناخ عام مؤيد ومتفهم للمرأة وأهمية

إدماجها في المجتمع، وفي صنع القرار- حيث إنه من الممكن للبناء الاجتماعي والقيم والتقاليد، أن تضع عراقيل أمام المرأة تمنعها من أداء دورها الحقيقي والفعال في المجتمع- ومن ثم يتيح ذلك للمرأة أن تنمي ذاتها تجاه نفسها وتجاه ما تقدمه من أدوار لأسرتها وللمجتمع؛ عن طريق المفاهيم المتصلة بحقوقها في التعليم، والمشاركة الاجتماعية، وشغل المناصب العامة، لتصبح عنصرًا فاعلًا بإيجابية في شتى مجالات التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية (الزامل،٢٠١٧م، ص٣٤٨).

ومن هنا فإن الدور المطلوب من التربية تجاه تمكين المرأة اقتصاديًا في المجتمع السعودي يسير في اتجاهين (الزامل،٢٠١٧م، ص٣٤٨):

١) **الاتجاه البنائي**: وهو الذي يتوجه إلى تقاليد المجتمع وعاداته وأنماط حياته، بحيث يستهدف تناولها إلى أن يصيب تلك المؤثرات التي حدت وما تزال تحد من تعزيز دور المرأة في سوق العمل بدءًا من تعليم الفتاة واستمراره كميًا ونوعيًا؛ بحيث يغطي معظم أو كامل مجموع الفتيات في الدراسة بمراحلها المختلفة، وحتى الجامعية والعليا، والتركيز فيها على التخصصات العلمية والتقنية، وبما يجعل من الخريجات قوة مهنية في سوق العمل، يصاحب ذلك تنمية اتجاهات حب العمل، واحترام الوقت، والرغبة في أداء الخدمة، والقيام بالواجب.

٢) **الاتجاه الوظيفي**: بحيث تزيد المرأة من الدور الوظيفي؛ من خلال ما يتحقق في الإنجاز البنائي للمجتمع، وهو الذي تثبت فيه المرأة بأنها قادرة من حيث نوعية الأداء وحجمه على الإنجاز بشكل لا يقل عن أداء الرجل.

ومما سبق يتبين أن التربية الإسلامية تربية ثرية مرنة وواقعية، ترسخ أسس العدالة الاجتماعية للجنسين، وتتيح فرصة المشاركة العادلة في الحياة العامة، فلقد أصبحت قضية إنصاف المرأة وتمكينها من القضايا المهمة في أصول التربية الإسلامية والاجتماعية، بحيث يرى الكثير من الباحثين أن تقدم المجتمعات وازدهارها وتحضرها رهن بإعادة النظر في قضايا عديدة، منها: الحريات وقضية التحرير الإسلامي للمرأة، حتى لا يكون هناك مجال لإعطاء مدخل للأعداء لكي ينفذوا إلى خصوصيات المجتمع الإسلامي.

أبرز النتائج

١. ساوى الإسلام بين الذكور والإناث في الكرامة الإنسانية والتكاليف الشرعية وحرية الاختيار والعواقب المترتبة عليه، وأعطى المرأة الحق في التملك والإرث والذمة المالية المستقلة، وكثيرًا من الحقوق الأخرى التي لم تتحصل عليها المرأة في أي حضارة سابقة.

٢. للمرأة في رحاب التربية الإسلامية الحق الكامل في التعلم والعمل والمشاركة المجتمعية، بمجالاتها المختلفة بما يحقق ذاتها وينفع مجتمعها، ويعكس سماحة الدين الإسلامي الحنيف؛ وبهذه المرئيات والإفادات والركائز الفكرية مجتمعة تُعد المرأة حقًا للاستمتاع بالحياة الطيبة؛ بالإيمان والعمران.

٣. أكدت التقارير الدولية الإنمائية ونظريات سوق العمل وتقارير التنمية البشرية، أن من حقوق المرأة تمكينها من الاختيار ومنحها الفرص التدريبية والتعليمية،

وضمان حقها في الأجر المتساوي ودعمها بقوانين تتيح لها القيام بدورها كزوجة وأم ولا تحرمها من حقها في العمل والمشاركة في التنمية.

٤. أولت المملكة العربية السعودية المرأة اهتمامًا كبيرًا، في ضوء قيم ومبادئ الشريعة الإسلامية؛ اتضح ذلك من خلال أهداف رؤية المملكة ٢٠٣٠م والخطط التنموية المنبثقة منها، والتي جاءت لتحقق طموحاتها وتساندها وتعزز من تمكينها في المجتمع.

٥. أحرزت المرأة السعودية نجاحًا باهراً، وحققت قفزات نوعية في كثيرٍ من المجالات في ظل الدعم الذي تتلقاه من قيادة تثق في إمكاناتها.

٦. لتمكين المرأة السعودية في المجال الاقتصادي العديد من الانعكاسات الإيجابية على المجتمع السعودي بما يسهم في الإسراع من تحقيق خطط التنمية المستدامة.

٧. هناك ارتباط وثيق بين منظومة التربية والتعليم وبرامج تنمية المرأة؛ بحيث يبدأ التمكين الحقيقي لها من تطوير المنظومة التربوية بجميع مكوناتها بدءًا من الأسرة فالمدرسة فالجامعة.

أهم التوصيات

١. العمل على تفعيل رؤية المملكة ٢٠٣٠م، وخطط التنمية المنبثقة منها والتي تنص على أهمية مشاركة المرأة في بناء الاقتصاد والمجتمع، والتقويم المستمر ومتابعة نجاحاتها وتعزيزها ودراسة أسباب السلبيات التي يمكن أن تحدث ومعالجتها.

٢. تبني حزمة من السياسات والإجراءات الفعالة؛ عبر خطة تنفيذية محددة تسمح بقياس التقدم المستمر في مجال تمكين المرأة ودعمها في مواجهة تحديات العولمة الاقتصادية، وتسليط الضوء على النماذج النسائية الرائدة في سوق المال والأعمال والمهن المختلفة.

٣. إقامة المؤتمرات والملتقيات العلمية بالجامعات السعودية، للتثقيف المجتمعي؛ بنشر الوعي بأهمية عمل المرأة في المجال الاقتصادي وفق الضوابط الشرعية، ودراسة سبل تفعيل تمكينها على نحو حضاري يعتز بالإسلام دينًا، وسبل مواجهة المعوقات التي قد تعترض تمكينها.

٤. ضرورة مراجعة صورة وحضور المرأة في المناهج الدراسية في جميع المراحل ووسائل الإعلام المختلفة، والتي تُظهر المرأة بصورة نمطية لا تتلاءم مع التغيير والتقدم الحاصل لها، عبر إيقاظ الحس النقدي؛ مما يؤدي إلى رفد وإنماء الأدبيات التربوية الإسلامية المعاصرة.

٥. بلورة فلسفة مجتمعية متجددة ومستنيرة؛ لتمكين المرأة ووضع استراتيجية تربوية؛ لتطبيق تلك الفلسفة، مع تكاتف جميع وسائط التنشئة الاجتماعية في تحقيق تلك الغاية، والخطوة الأولى في ذلك تضمين هذه الرؤية في فلسفة وزارة التعليم واستراتيجياتها.

٦. إبراز التراث الإسلامي الأصيل الذي يعلي من شأن المرأة فكرًا وعملًا، والإفادة منه وتوظيفه في الواقع، بما يُمكن المرأة في ضوء صحيح الدين والتطور العصري والواقع العالمي والتحديات المعاصرة للمرأة المسلمة.

٧. توجيه البحث العلمي التربوي لتلمس حاجات وتطلعات المرأة في ضوء المبادئ الإسلامية السمحة، ومعطيات العلوم الإنسانية المتنامية، ومقاصد المواثيق الدولية المتفق عليها، والنافع والمفيد من التجارب النسوية حول العالم.

٨. استحداث منظمات نسائية حكومية تعنى بشأن المرأة العاملة؛ عبر حزمة برامج لتدريبها وصقل مواهبها ومهاراتها العملية والقيادية والإدارية.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

قائمة المراجع العربية:

- ابن شلهوب، هيفاء بنت عبد الرحمن بن صالح. (٢٠١٧م). "أبعاد تمكين المرأة السعودية: دراسة مسحية من وجهة نظر عينة من أعضاء مجلس الشورى وعينة من أعضاء هيئة التدريس في الجامعات السعودية". المجلة العربية للدراسات الأمنية. جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية. مجلد (٣٣). العدد (٧٠). ديسمبر. ص ص ٣-٣٩.
- ابن عاشور، محمد الطاهر. (١٩٨٤م). تفسير التحرير والتنوير. ج٤. تونس: الدار التونسية للنشر.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي. (١٩٩٩م). تفسير القرآن العظيم. ج٢. ط٢. (تحقيق: سامي بن محمد السلامة). الرياض، السعودية: دار طيبة.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي. (١٩٩٩م). تفسير القرآن العظيم. ج٧. ط٢. (تحقيق: سامي بن محمد السلامة). الرياض، السعودية: دار طيبة.
- ابن منظور، جمال الدين أبو الفضل.(٢٠٠٣م/١٤٢٣هـ).لسان العرب.القاهرة: دار الحديث.
- أبو الفضل، زينب عبد السلام. (٢٠٠٨م). عناية القرآن بحقوق الإنسان: دراسة موضوعية فقهية. الجزء(٢)، القاهرة:دار الحديث.
- أحمد، مالك عبد الحسين. (٢٠١٢م). "تمكين المرأة العراقية في مجالات التنمية". مجلة الاقتصاد الخليجي. مركز دراسات الخليج العربي. جامعة البصرة .العراق. العدد (٢٣). ص ص ١١٠- ١٣٥.

- إسماعيل، إجلال حلمي. (٢٠٠٦م). "رؤية مستقبلية للتمكين الاقتصادي للمرأة المصرية في محافظة القاهرة".المؤتمر السادس للمجلس القومي للمرأة. القاهرة.
- الأصفهاني الراغب أبو القاسم، الحسين بن محمد .(د.ت). المفردات في غريب القرآن. (تحقيق: محمد سيد كيلاني). بيروت، لينان: دار المعرفة.
- آل عمر، حمود؛ والعبدي، بدر صالح.(٢٠١٨). " تمكين المرأة في مؤسسات التعليم العالي في المملكة العربية السعودية: الواقع والمأمول"، مجلة العلوم الإدارية والاقتصادية. ع (٢١-٢٢). يناير. كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية. جامعة عدن. ص ص ٤٣-٦٣.
- باهي، ريهام. (٢٠١٧م) . "التمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة وأثره على التمكين السياسي: خبرات دولية". الفصل الثالث ضمن كتاب:(المشاركة السياسية للمرأة). إعداد: هويدا عدلي (مؤلف ومحرر). صدر من قبل مؤسسة فريدريش إيبرت. مصر.
- بخاري، عبلة عبد الحميد محمد.(٢٠١٢م). "التمكين الاقتصادي للمرأة السعودية وأثره على النمو الاقتصادي خلال الفترة ١٩٩٠م -٢٠١٠م". مجلة البحوث الإدارية. أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، مركز البحوث والاستشارات، مج (٣٠).ع (٣). ص ص ٩٠-١٤٦.
- البغدادي، زهير. (٢٠١٣م)." تحديات السياسة الاجتماعية واحتياجاتها في مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية الخليجي: مقاربة تطبيقية". سلسلة الدراسات الاجتماعية. رقم (٧١).المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي.
- البقمي، فوزية بنت مناحي بن ماجد. (٢٠١٧م). " المتطلبات التربوية للطالبة الجامعية في ضوء رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠".سجل أبحاث مؤتمر:"تعزيز دور المرأة السعودية في تنمية المجتمع في ضوء رؤية المملكة ٢٠٣٠". جامعة الجوف في الفترة من ٢٤-٢٠١٧/٤/٢٥م الموافق ٢٧-١٤٣٨/٧/٢٨هـ. ص ص ١٢٧-١٥٧.

- البنك الدولي.(٢٠١٢م). تقرير عن التنمية في العالم – عرض عام. "المساواة بين الجنسين والتنمية" .البنك الدولي. واشنطن العاصمة.
- الجربوع، أيوب. (٢٠٠٥م). " المساهمة الاقتصادية للمرأة في المملكة العربية السعودية". منتدى الرياض الاقتصادي. الغرفة التجارية.
- الجرجاني، محمد الشريف. (٢٠٠٧م). التعريفات. (تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي). ط٢. المملكة العربية السعودية: دار النفائس للنشر والتوزيع.
- الجواهري، حسين. (١٤٢٧هـ). أوضاع المرأة المسلمة ودورها الاجتماعي من منظور إسلامي. سلسلة دراسات في الفكر الإسلامي المعاصر في ضوء مدرسة أهل البيت عليهم السلام (٢). عمان: مركز الأبحاث العقائدية.
- الحربي، أمل عبد الرحمن سليم.(٢٠١٧م)." تصور مقترح لإنشاء مجلس لتمكين المرأة السعودية في ضوء رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠". سجل أبحاث مؤتمر:"تعزيز دور المرأة السعودية في تنمية المجتمع في ضوء رؤية المملكة ٢٠٣٠".جامعة الجوف في الفترة من ٢٤-٢٥/٤/٢٠١٧م الموافق ٢٧-٢٨/٧/١٤٣٨هـ. ص٣٥٥-٣٧٧.
- حسن، حسن مصطفى.(٢٠١٥م)."استشراف التمكين الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للمرأة السعودية".مجلة الخدمة الاجتماعية. الجمعية المصرية للإخصائيين الاجتماعيين . العدد(٥٤). يونيو ٢٠١٥. ص ص ١٥-٦٠.
- الخالدي، نسيمة مصطفى.(٢٠١١م). تمكين المرأة في المنهاج المدرسي: دراسة نوعية تحليلية. عمان:دار المناهج للنشر والتوزيع.
- الخميشي، سارة صالح عيادة. (٢٠١٤م)." المعوقات التي تواجه المرأة السعودية في تولي المناصب القيادية". مجلة الخدمة الاجتماعية. الجمعية المصرية للأخصائيين الاجتماعيين. مصر .ع (٥٢) . ص ص ٦٩ – ٩٨.
- الدراغمة، تمام جميل عمر.(٢٠١٤م)."فاعلية التدريب المقدم من المؤسسات النسوية في

تمكين المرأة الفلسطينية اقتصاديًا من وجهة نظر المستفيدات أنفسهن".رسالة ماجستير. جامعة النجاح الوطنية.كلية الدراسات العليا.نابلس.فلسطين.

- الدواليبي، محمد معروف.(١٩٨٩م). المرأة في الإسلام. المملكة العربية السعودية: دار النفائس للنشروالتوزيع.

- الدويبي ، عبد السلام بشير. (٢٠٠٨م). الإطار المفاهيمي القياسي لاستراتيجية التمكين والتنمية. طرابلس.

- رابطة المرأة العربية. (٢٠٠٩م). "واقع المرأة في المنطقة العربية". القاهرة.

- الربيع، حنان بنت ونيس. (٢٠١٧م). "دور المعلمة السعودية في نشر اللغة العربية وترسيخ مفهوم الهوية لدى طالبتها في ضوء الرؤية الاقتصادية للمملكة العربية السعودية ٢٠٣٠". سجل أبحاث مؤتمر:"تعزيز دور المرأة السعودية في تنمية المجتمع في ضوء رؤية المملكة ٢٠٣٠".جامعة الجوف في الفترة من ٢٤-٢٠١٧/٤/٢٥ م الموافق ٢٧-١٤٣٨/٧/٢٨هـ. ص ص ٣٢٣-٣٤١.

- الرفاعي، شيماء ياسين طه.(٢٠١٧م)." مدى التمكين المجتمعي للمرأة في الشريعة الإسلامية". مجلة الجامعة العراقية. المجلد (٣٨). العدد(٢). ص ص٣٧٠-٣٩٨.

- الزامل، الجوهرة بنت فهد. (٢٠١٧م). " دور الجامعات في رفع وعي المرأة تجاه المجتمع وتجاه نفسها". سجل أبحاث مؤتمر:"تعزيز دور المرأة السعودية في تنمية المجتمع في ضوء رؤية المملكة ٢٠٣٠". جامعة الجوف في الفترة من ٢٤-٢٠١٧/٤/٢٥م، الموافق ٢٧-١٤٣٨/٧/٢٨هـ. ص ٣٥٢-٣٤٢.

- الزنفلي، أحمد محمود. (٢٠١٢م). التخطيط الاستراتيجي للتعليم الجامعي ودوره في تلبية متطلبات التنمية المستدامة. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية.

- الزهراني، سهام بنت خضر. (٢٠١١م). " المعوقات التي تواجه المرأة في القطاع الصحي". رسالة ماجستير. كلية الآداب والعلوم الإنسانية. جامعة الملك عبد العزيز.

- سعد، يحيى محمد. (٢٠١٠م). "حق التمكين الاقتصادي للمرأة في مصر". كتاب بحوث المؤتمر العلمي الدولي لكلية الحقوق. جامعة الإسكندرية. بعنوان:" حقوق المرأة في مصر والدول العربية".

- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. (١٤٢٢هـ). تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان.(تحقيق:سعد بن فواز الصميل). مكتبة السعدي دار ابن الجوزي.

- السكري، حمد شفيق.(٢٠٠٠م). قاموس الخدمة الاجتماعية والخِدمات الاجتماعية. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية.

- سلامي، منيرة. (٢٠١٦م). "المرأة وإشكالية التمكين الاقتصادي في الجزائر". المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية.عدد(٥).

- شرقي، ساجد. (٢٠٠٨م). "دور الجامعات في تطوير وتنمية المجتمع". مركز دراسات الكوفة. العراق . المجلد(١). العدد(١٠). ص ص ١٦٩-١٨٤.

- شقير، إيمان؛ والحميد، بدر محمد؛ وشروق، عبد الله الحضيف. (٢٠١٨م). "محاور تعزيز الدور الريادي لسيدات الأعمال السعوديات: السمات، المحفزات، المعوقات، سياسة التمكين: دراسة تطبيقية بمنطقة القصيم". مجلة الجامعة الإسلامية بغزة للدراسات الاقتصادية والإدارة.مجلد (٢٦).العدد (٤) ص ص ٢٠٦-٢٢٣.

- الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير. (٢٠١١م). التنوير. (تحقيق: محمد إسحاق محمد إبراهيم). الرياض: دار السلام.

- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير. (٢٠٠١). تفسير الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرأن. ج ٥ (تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع شركة البحوث والدراسات العربية والإسلامية). الجيزة: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع.

- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير. (٢٠٠١). تفسير الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرأن. ج ٦ (تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع شركة البحوث

والدراسات العربية والإسلامية). الجيزة: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع.

- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير. (٢٠٠١). تفسير الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرأن. ج ١٢ (تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع شركة البحوث والدراسات العربية والإسلامية). الجيزة: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع.

- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير. (٢٠٠١). تفسير الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرأن. ج ٢٢ (تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع شركة البحوث والدراسات العربية والإسلامية). الجيزة: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع.

- الطريف، غادة بنت عبد الرحمن. (٢٠١٤م). " معوقات تمكين المرأة السعودية في سوق العمل". مجلة مستقبل التربية العربية. المركز العربي للتعليم والتنمية. مجلد (٢١). العدد(٨٨). ص ص ١١-١٠٧.

- عاشور، صفاء عوني حسين.(٢٠٠٥م)." قضايا المرأة المسلمة والغزو الفكري". رسالة ماجستير. الجامعة الإسلامية. كلية أصول الدين.غزة.

- عاشور، محمد الطاهر.(١٤٢٥هـ). مقاصد الشريعة الإسلامية. (تحقيق: محمد بن خوجة). وزارة الأوقاف .قطر.

- عبد السلام، مصطفى. (٢٠٠٦م). " تطور مناهج التعليم لتلبية متطلبات التنمية ومواجهة تحديات العولمة". الكتاب العلمي لمؤتمر:"التعليم النوعي ودوره في التنمية البشرية في عصر العولمة". كلية التربية النوعية . المنصورة . مصر.

- العبد الكريم، خلود برجس. (٢٠١٤م). "معوقات تمكين المرأة السعودية ثقافيًا واجتماعيًا وقانونيًا". مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية. جامعة حلوان. كلية الخدمة الاجتماعية. الجزء الأول. العدد (٣٦). ص ص ١٧٧-٢٣٨.

- العتيبي، نوف مناحي. (٢٠١٧م). " دور كليات التربية في تنمية وعي الطالبات بالتحديات المستقبلية في ضوء رؤية ٢٠٣٠". سجل أبحاث مؤتمر:"تعزيز دور المرأة السعودية

في تنمية المجتمع في ضـــوء رؤية المملكة ٢٠٣٠". جامعة الجوف في الفترة من ٢٤-٢٠١٧/٤/٢٥ م الموافق ٢٧-١٤٣٨/٧/٢٨هـ. ص ١٥٩-١٨٩.

- الغندور،محمد جلال. (٢٠١٥م). البحث العلمي بين النظرية والتطبيق. القاهرة: دار الجوهرة للنشر والتوزيع.

- فرحات، محمد الباز. (٢٠١٨م). " أبعاد تمكين المرأة في الفكر التربوي الإســـلامي". رسالة ماجستير. كلية التربية. جامعة المنصورة.

- فودة، حلمي محمد؛ وعبد الله، عبد الرحمن صالح. (١٩٩١م). المرشد في كتابة الأبحاث. ط٦. جده، السعودية: دار الشروق.

- المالكي، شهاب الدين أحمد بن إدريس. (د.ت). أنوار البروق في أنواء الفروق. القاهرة: عالم الكتب.

- المجلس القومي للمرأة. (٢٠٠٥م). تطور أوضـــاع المرأة في عهد مبارك "١٩٨١-٢٠٠٤" الطبعة الثانية. القاهرة.

- المدهون، موسى توفيق.(١٩٩٩م). "نموذج مقترح لتوطين العاملين في المنشآت الخاصة كأداة لإدارة الجودة الشاملة". مجلة الاقتصاد والإدارة. العدد(٢). جامعة الملك عبد العزيز. جدة، ص ص٧٧-٨٧.

- مســـكي، سميرة جميل. (٢٠٠٦م). مكانة المرأة في الأســـرة ودورها التربوي في منظور الإسلام. بيروت:دار الكتب العلمية.

- المشهداني، فهيمة كريم. (٢٠١٢م). " سياسات تمكين المرأة- البرامج والمعوقات: رؤية اجتماعية". مجلة العلوم التربوية والنفسية.كلية الآداب. جامعة بغداد. العراق.العدد (٨٨). ص ص ٢٥٨-٢٧٥.

- المقرئ، أحمد بن محمد علي الفيومي.(١٩٨٧م). المصـــباح المنير في غريب الشـــرح الكبير.ج ٢. مكتبة لبنان

- منظمة المرأة العربية بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. (٢٠١٧م). "المرأة وتحقيق أهداف التنمية المستدامة في المنطقة العربية – دراسة استرشادية". ملخص تنفيذي.

- موسى، ميسون ضيف الله. (٢٠٠٦م). " أثر برامج التدريب في مراكز الصندوق الأردني الهاشمي للتنمية البشرية على تمكين المرأة الأردنية".رسالة ماجستير..كلية الدراسات العليا. الجامعة الأردنية.

- الميزر، هند عقيل. (٢٠١٧م). " المرأة السعودية من التهميش إلى التمكين في التعليم والعمل". المجلة العربية للدراسات الأمنية. جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية. مجلد (٣٢).العدد (٦٨).ص ص ١٢٧-١٥٤.

- نعيرات، أيمن أحمد محمد. (٢٠٠٩م). " الذمة المالية للمرأة في الفقه الإسلامي". رسالة ماجستير. كلية الدراسات العليا. جامعة النجاح الوطنية. نابلس ، فلسطين.

- ياسين، سمر محمد الطاهر. (٢٠١٨م). "أثر قرارات تمكين المرأة في المملكة العربية السعودية على أسواق المال والأعمال وفق رؤية ٢٠٣٠- دراسة تطبيقية على العاملات في المؤسسات السعودية بمدينة أبها". مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات. جامعة دمنهور. مجلد (٤). العدد (٣١). ص ص ٨٩٣-٩١٠.

- يماني، أحمد. (١٤٣٥هـ). " أبرز التحديات التي يواجهها التعليم الجامعي". مجلة التنمية الإدارية.العدد (٩).

- اليوسف، عبد الله أحمد. (٢٠٠٤م). المرأة في ظل ثقافة التغيرات. مجلة المنهاج. العدد(٣٣).

– المراجع الانجليزية:

– -Anderson, S. & et al. (2004). Empowerment and Social Work: Advocation and Practice, Journal of Social Development. Africa.

– Dorothy. N.G. Marie. (1995). Overbuy Well Participation, Encyclopedia of Social-Work. -National Association of Social Workers. United States.

– -Dubois, B. & Miley, K. K. (2007). An Empowering Profession Social Work. New York.

– -Elimam, H. A. L., Albanawi, N., Bokhari, A. (2014). The Contribution of the Saudi Woman in Economic Development, International Journal of Business and Economic Development. 2 (3): 60-67.

– -Elsheikh, S. & Elamin, S. (2013). The Economic Empowerment of Urban Women in Sudan: Empirical Analysis, The journal of American Academy of Business. Cambridge. vol. 19, no. -302 .1 .307

– -Grabe, Sh. (2012). An Empirical Examination of Women's Empowerment: A Transformative Change in the Context of International Development. Am j Community Psychology. (49), pp.245-233

– -Harrison, W. D. (1995). Community Development, Encyclopedia of Social work. 2 .p p555-562.

– -Hvidt, M. (2018). The New Role of Women in the New Saudi Arabian Economy, Center for Mellemøststudier. Syd Dansk Universität, Odense.

– -Khan, A. R. & BIBI, Z. (2011). Women's Socio-Economic Empowerment through Participatory Approach: A Critical Assessment, Economic and Social Review. Vol. 49, No. (1), pp. 133-148, Pakistan.

– -Robert, L. B. (1999). Social Dictionary. Washington: NASW Press, 4th edition.

- **المواقع الإلكترونية:**

- معجم المعاني (http://www.almaany.com)

- http://www.arabhrm.com/modules/news/article.php?storyid=54

- تقرير الهيئة العامة للإحصاء لسنة ٢٠١٨م (www.stats.gov.sa/ar).

- تقرير منظمة العمل الدولية (www.ilo.org).

- **Al-Quran Al-Karim**
- **References (Arabic):**

- Ibn Šhālḥowb, Hyfāʾ bint Ābd āl Raḥman ibn Ṣāleḥ, (2007) "Ābāad tāmkeen ālmrah āl Saudia: drāsa masḥiyah min wiğhāt naẓr aynah min aaḍāʾ mağlis ālšhwra waʿaynah min aaḍāʾ hyath āl tadres fi āljāamiāt āl-Saudia".Arabic journal for security studies, Naif Arab university for security science, Vol. (33). No. (70). December. P.3-39
- Ibn Ashur ،Muhammad al-Tahir. (1984). Tafsir al-Tahrir wa'l-Tanwir. Vol.4. Tunisia: āldār āltunisia lin nashr.
- Ibn Kathīr, Abu al-Fiḍā Ismā'īl ibn 'Umar ibn Kathīr al-Qurashī Al-Damishqī. (1999). Tafsīr al-Qurʾān al-ʿaẓīm. Vol.2. publication2. (by; sāmi bin muḥammad ālsalāmah. Riyadh, Saudi Arabia, Dar Taiba.
- Ibn Kathīr, Abu al-Fiḍā Ismā'īl ibn 'Umar ibn Kathīr al-Qurashī Al-Damishqī. (1999). Tafsīr al-Qurʾān al-ʿaẓīm. Vol.7. Publication2. (by; Sāmi bin Muḥammad āl Salāmah. Riyadh, Saudi Arabia, Dar Taiba.
- Ibn manẓur ،Jamāluddin abu ālfḍhal. (2003 A.D/1423 H). Lisān āl Arāb.Cairo, Dār āl Hadith.
- Abu ālfḍhal, Zainub abd Ālslām. (2008). Ināyath AlQuran bi ḥuquq ālinsān: drāsaa mawḍhuwiyyah fiqhiyyah, Vol.(2) ،Cairo, Dār āl Hadith.
- Aḥmad, Māālik abd āl-Ḥussain. (2012). "Tamkeen ālmarāa āl-Irāqiyyah fi majālāt āltanmiyyah' Majallat al-Iqtisadi al-Khaliji. Centre for arab Gulf studies, basrah university, Iraq. No. (23). P. 110-135.
- Ismāil Eğlāl ḥilmi. (2006). "Ruyah mustaqbliyyah liltamkeen āleqtiṣādy lilmarah ālMiṣriyyah fi muḥāfaẓat āl-Qāhirah, Almutamar ālsādis lilmağlis ālqawmy lilmarath, Cairo.
- Al Isfahani , Abul-Qasim al-Hussein bin Muhammad, Al-Mufradat fi Gharib al-Quran. (Muḥammad sayyed kilāny). Beirut, Lebanon: Dār āl marafah.

- Aāl Umer, Hamud, and Al abdy, Badr ṣāleḥ.(2018). "Tamkeen ālmaraa fi muasasāt āltalim āl aāly fi ālmamlakah āl arabiyyah ālsaudia;ālwāqiʿ wālmamul, majallath al ulum al idariyyah wa al iqtisadiyyah,(21-22) January. kulliyyath ālāqtiṣād wāl ulum āledāriyyah. University of Aden, P. 43-63.
- Bāhy, Ryhām.(2017). "Altamkeen āleqtiṣādy wālijtimāe lilmaraa wa atharuhu ala ālTamkeen ālsyāsy: khibrāt duwliyyah" ālfaṣl ālṯhālihṯ ḍhimn kitāb:(ālmushārikath ālsyāsiyyah lilmarah, ʿby: Huwydā Adly, Published by fredrish aibert organization, Egypt .
- Bukẖāri, Abla Abd Alḥameed Muḥammad. (2012). "Altamkeen āleqtiṣādy lilmarah āl saudiyyah wa atharuhu ala ālnumuw āleqtiṣādy Kẖilāl ālfatrah ١٩٩٠ -2010". Journal for administrative studies, Sadaat academy for administrative science, center for studies and consulting, Vol.(30) P.90-146.
- Al-Baġhdādi, Zuhyr. (2013). "Taḥaddiyāt ālsiyāsah āleğtimāeyah wā iḥtiyājātuhā fi mağlis wuzarāʾ ālšhuwn āliğtimāyah āl-Kẖaliji: muqārinah taṭbiqiyyya, silsilath āldirāsāt āliğtimāeyah, No.(71). ālmaktab āltanfiḏhi limağlis wuzarāʾ ālšhuwn āleğtimāyah bi duwal mağlis āltʿāwun liduwal āl-kẖalij āl-Arabi.
- Albqmy, Fawziyah bint Mnāḥy bin Māğid. (2017) "Almutaṭallibāt āltarbawiyyah ilṭālibath āljāmiyyah fi ḍhaw rouyah ālmamlakah ālArabia ālsaudia."٢٠٣٠ siğil abḥāṯh mutamr:"taziz dawr ālmaraa al Saudia fi tanmi ālmuğtamah fi ḍhaw rouya ālmamlakah ."٢٠٣٠ Al-Jauf University, between 24-25/4/2017, P.127-157.
- Al-bank āl-dwaly. (2012). Taqreer aān āltanmiyath fi ālʿāalam __ ārḍ ʿāam. "ālmasāwāh byna āljinsyn wā altanmyah" ālbank āldwaly. Washington (The Capital).
- Āl-Jarbow, Ayyub. (2005). "Almusāhmath āleqtiṣādiyyath lillmaraa fi ālmamlakah āl-Arabia āl-Saudia ."Muntada āl-Riyāḍh āl-eqtiṣādi. Chambers of commerce.

- Al Jurjāny, Muḥammad āl-Shariff. (2007). Āltārifāt. (muḥammed abd ālraḥman ālmrāšhly). Publication (2). Kingdome of Saudi Arabia, Dār ālnafāes for printing and publication.
- Ālğawāhery, Hussain.(1427H.) "Awḍhā ālmarāa ālmuslimah wa dawruhā āleğtimāʿy min manẓur al-Islāmy, silsilathu derāsāt fi āl-fikr āl-Islāmy ālmuāṣir fi ḍhaw madrasath Ahl ālbyt Alyhim āl-salām" (2). Oman, Center for theologian researches.
- Ālḥarbi, Aml ābd āl Rāḥman Sulym.(2017)."Taṣawur muqtareḥ li-inšhāʾ mağlis li-tamkeen ālmarāa ālsaudia fi ḍhaw rouyah ālmamlakah āl-Arabia āl-saudia 2030" siğil abḥāṯh mutamr:"taziz dawr ālmaraa al Saudia fi tanmi ālmuğtamah fi ḍhaw rouya ālmamlakah ."٢٠٣٠ Al-Jauf University, between 24-25/4/2017, P.355-377.
- Hasan, Hasan Mustafa, (2015) ."Istišhrāf āltamkeen āliğtmāʿy wāleqtiṣādy wālsiyāsy lilmaraa āl-Saudiah. Journal of social service, aljamiah al misriyah lil ikhsayin al ijtimayin, No. (54). June. 2015. P. 15-60.
- Alkẖālidi, Nasimah Mustafa (2011). Tamkeen ālmaraa fi ālminhāj ālmadrisy: drāsath nouyah tahliliyyah, Oman, Dar al-Manahij for printing and publication.
- Alkẖumyši, Sarah Saleh Ayadah (٢٠١٤) "Almuwiqāt āllati tuwāğihu ālmaraa āl-Saudia fi tawaly ālmanāṣib ālqyādiyah, Journal of social service, aljamiah al misriyah lil ikhsayin al ijtimayin, No. (52). June. 2015. P. 69-98.
- Aldarāġima, Tammām Jamil Umer (2014)."Fāelyath āltadrib ālmuqaddam min ālmwasasat ālniswiyah fi tamkeen ālmaraa ālflasṭinia eqtṣādiyan min wighath naẓar ālmustfydāt anfusihinna".Master thesis, An Najah national University, faculty of higher studies, Nablus, Palestine.
- Aldwāliby ،Muḥammed Marouf.(1989). Almaraa fi āl-Islām. Kingdome of Saudi Arabia, Dār ālnfāes for publication and distribution.

- Ālduwaybi, Abd āl Salām Bashir. (2008). Aleṭār ālmfaāhimi ālqyāsi liestrātyğy āltamkeen wāltanmiyyah. Tripoli.
- Rābiṭat ālmaraa āl-Arabia (2009) "Wāqa ālmaraa fi ālminṭaqa āl-Arabia, Cairo.
- AlRabie, Hanan bint Wunais (2017). "Daur ālmuallimath al-Saudia fi našhr ālluġath ālArabia wa tarsykẖ mafhoom ālhuwiya lada ṭālibatihā fi ḍhaw al rouyah eleqtisadiyyah li ālmamlakah āl-Arabia āl-Saudia 2030" siğil abḥāṯh mutamr:"taziz dawr ālmaraa al Saudia fi tanmi ālmuğtamah fi ḍhaw rouya ālmamlakah٢٠٣٠ ". Al-Jauf University, between 24-25/4/2017, P. 323-341.
- Alrifāe, sheema Yasin Taha (2017)."Mada āltamkeen ālmuğtamae lilmaraa fi ālšyaria al- Islamia, journal of the university of Iraq. Vol. (38) No.(2).P.370-398.
- Al-Zāmil ،ālĞawherah bint Fahad (2017). Daur al jamiaat fi rafe wae al maraa tujah almujtama wa tejah nafsiha, siğil abḥāṯh mutamr:"taziz dawr ālmaraa al Saudia fi tanmi ālmuğtamah fi ḍhaw rouya ālmamlakah ."٢٠٣٠ Al-Jauf University, between 24-25/4/2017, P.342-352
- AlZinfly, Aḥmed Maḥmoud (2012). Altakẖṭiṭ ālstrātiğy liltalim āljāmie wadaurhu fi talbiath mutaṭallibāt āltanmiyah ālmustadāmah. Cairo, Al-englo publications of Egypt.
- Al-Zehrāni, Sihām bint Kẖiḍr (2011). " Al muweqāat āllaty twāğehu ālmaraa fi ālqiṭāʿ ālṣeḥhy", Master thesis, Faculty of Arts and humanities, King Abdul Aziz Univesrity.
- Saād, Yahya Muhammed (2010). "Haqq āltamkeen āleqtṣādy lilmaraa fi Miṣr". kitāb buḥouṯh ālmoutamar āl ilmy āldauly likulliyath āl-ḥuqooq. Alexandria University. Topic:" ḥqouq ālmaraa fi Miṣr wā aldual āl-Arabia.
- Al Saādy, Abdur rahman bin Nasir. (1422H). Taiseer-ul-Karim-ur-Rahman Fi Tafseer Kalam Al-Mannan. (Tahqiq; Saad bin fawad al Sameel). Maktabat al Saadi dar ibn al Jauwzi.

– Al Syukry, Hamad Shafique.(2000). Qāmous ālkẖadmath ālijtimaeyah wal kidhmat al ijtimaeyah, Alexandria, Dar al marefah al jamiya.

– Sallāmy, Munirah (٢٠١٦) "Almaraa waeškāliyath āltmkeen āleqtiṣādy fi ālğazaer". Algerian review of economic development, No.(5).

– Šharqy, Sāğid. (2008). "Daur āljāmiāt fi taṭwir watanmiyath ālmuğtama, Center for Koufah studies, Irāq . Vol. (1). No. (10) P.169-184.

– Shuqair, Eman, and Muhaimeed, Badr Muhammad, and Shuruoq, Abdullah al Hudhaief. (2018). "Maḥāwir taziz āldaur ālriyādi lisayedāth ālamāl ālSaudiyāt: ālsimāt ،ālmḥaffizāt ،ālmuaeqāt ، siyāsath ālTamkeen: drāsat taṭbiqiyya bi minṭaqath ālQaṣsim". Journal of Islamic university at Ghazzah for the studies of economics and administration. Vol.(26). Issue (4) P. 206-223.

– Al Ṣanāany, Muḥammed bin Ismael al Ameer. (2011). Āl Tanweer. (Tahqeeq: Mohammad Ishaq Mohammad Ibrahim). ālRiyāḍh: Dār ālSalām.

– Al- Tabari, Abu Ja'far Muhammad bin Jarir (2001). Tafsir al-Tabari :Jami' al-bayan fi ta'wil al-Qur'an, Vol.5 (Tahqiq:Abdullah bin Abdula Mohsin al Turki in collaboration with Arab Research and Studies Institute; Giza. Dar Hijr for printing, publication and distribution.

– Al- Tabari, Abu Ja'far Muhammad bin Jarir (2001). Tafsir al-Tabari : Jami' al-bayan fi ta'wil al-Qur'an, Vol.6 (Tahqiq:Abdullah bin Abdula Mohsin al Turki in collaboration with Arab Research and Studies Institute; Giza. Dar Hijr for printing, publication and distribution.

– Al- Tabari, Abu Ja'far Muhammad bin Jarir (2001). Tafsir al-Tabari : Jami' al-bayan fi ta'wil al-Qur'an, Vol.12 (Tahqiq:Abdullah bin Abdula Mohsin al Turki in collaboration with Arab Research and Studies Institute; Giza. Dar Hijr for printing, publication and distribution.

- Al- Tabari, Abu Ja'far Muhammad bin Jarir (2001). Tafsir al-Tabari : Jami' al-bayan fi ta'wil al-Qur'an, Vol.٢٢ (Tahqiq:Abdullah bin Abdula Mohsin al Turki in collaboration with Arab Research and Studies Institute; Giza. Dar Hijr for printing, publication and distribution.
- Al Tarif, Ġādath bint Abdulrahman (2014). "Muawiqāt tamkeen ālmaraaal Saudiyyah fi aswaq ālamal". Journal for the Future of Arabic education, Vol. (21) Issue(88). P. 11-107.
- Aashour, Safa Auni Hussain (2005). "Qaḍhāyā ālmaraa ālmuslimath wā alġazwa ālfikri". Master thesis. Islamic University, Faculty of theology. Ghazza.
- Aashour, Mohammad Tahir. (1425A.H.). Maqāṣid āl-šharia al-Islamia. (Tahqiq: Muhammad bin Khawjah) Ministry of Awqaf. Qatar
- Abd āl Salām, Mustafah. (٢٠٠٦) . "Taṭawur manāhiğ āltalim litalbiyath mutaṭallibāt āltanmiyath wamwājahat taḥaddiyāt ālauwlimah". ālkitāb ālilmy li mutamar; "āltalim ālnawae wadauruhu fi āltanmiyath ālbašhriyyah fi aṣr ālowlimah, faculty of Education, Almansurah, Egypt.
- Al-Abdulkarim khaloud, Barjus (2014). "Muaweqāt Tamkeen ālmaraa al-Saudia ṯhaqāfiyan wāeğtimāeyan waqānuniyyan. Journal for the researches of social services and humanities. Halwan University, faculty of social services. Vol. (1) Issue (36) P.177-238.
- Al Otaebi, Nauf Manahi. (2017). "Dhawr kulliyāt āltarbiya fi tanmiyath wāae ālṭālibāt biltaḥadiyāt ālmustaqbiliyah fi dhaw rouyah 2030. siğil abḥāṯh mutamr:"taziz dawr ālmaraa al Saudia fi tanmiath ālmuğtamah fi ḍhaw rouya ālmamlakah ٢٠٣٠." Al-Jauf University, between 24-25/4/2017, P.159-189.
- Al Azāzi, Suaad Ibrahim (2010). Altadayyun wāalibdā ālwae ālšhaāby fi Miṣr. Cairo, General Egyptian book organization.
- Al Ġhandour, Mohammad Jalal (2015). Albaḥṯh ālilmy bayn ālnaẓriyath wāltaṭbiq. Cairo, Dār ālğawhara for publication and distribution.

- Farḥāt Muhammad alBaaz (2018) 'Abaād tamkeen ālmaraa fi ālfikr āltarbawy āl-Islāmi". Master thesis. Faculty of Education, Al-Mansourah University.
- Fawdah, Hilmi Mohammad, and Abdullah, Abdurahman Saleh. (1991). Almurshid fi kitābat al abhath. Pub.6. Jeddah. Kingdome of Saudi Arabia, Dar Al-Shurouq.
- Āl Māliki, Shahabuddin Ahmad bin Idris. Anwār ālburuq fi anwā ālfuruq. Cairo, Aalam al kutub.
- Āl mağlis ālqawmy lilmaraa (٢٠٠٥). 'Taṭwur awḍhā ālmaraa fi ahd mubārk "1981-2004". Second publication, Cairo.
- Āl Madhoun, Musa Taufiqe (1999). "Namudhaj muqtarḥ litawṭyn ālaāmleen fi ālmunshiāt ālkẖāssṣath ka adath liIdarath al Jaudah al shamilah, Journal of economics and administration, Issue (2), King Abdul Aziz University, Jeddah, P.77-87.
- Misky, Sameera Jami. (2006). 'Makānat ālmaraa fi al usrah wa dauruha al tarbawi fi manzoor al-Islam, Beirut, Dar alKutub Al Ilmiyyah.
- Āl Mashhadāni, Fahima Karim (2012). "Syāsāat tamkeen ālmaraa albaramij wa almuaweqaat; rouyah igtima'eyyah, Journal for educational and psychological science, faculty of Arts, Baghdad University, Iraq. Issue (88). P.258-275.
- Āl Muqri, Ahmad bin Muhammad Ali al--Fayoumi (1987). Ālmiṣbāḥ ālmunir fi ġharib ālsharḥ ālkabir. Vol. (2). Maktabah Lebnon.
- Arab women organization in collaboration with the developmental program of the United Nations (2017). "Almaraa wa-taḥqiq ahdāf āltanmiya ālmustadāmah fi āl minṭaqat āl Arabia. Pilot– Study. Executive Summery.
- Musa, Mysoun Dhaifallah, (2006) 'Aṯhr brāmhğ āltadryb fi marākiz ālṣandouq ālurduni āl-hāshmi liltanmeyah ālbashriat ala tamkeen ālmaraa ālurdyath". Master thesis, collage of Hiegher studies, Jordan University.

- Āl Mizar, Hind Aqeel (2017). " Almaraa ālSaudia min ālthamyšh ila āltmkeen fi āltalim wāalamal". Arabic journal for security studies, Naif Arab University for security science, Vol. (32). Issue. (68). P. 127-154.
- Nuairat, Aymen Ahmad Mohammad (2009). "Alzimma ālmāliya lilmaraa fi ālfiqh āl-Islāmi".Master thesis. Collage of Higher studies, National University of Najah, Nabulus, Palestine.
- Yāsin, Samar Mohammad al-Tahir.(2018) 'Aṯhr qarārāt tamkeen ālmaraa fi ālmamlakah ālArabia al-Saudia ala aswāq ālmāl wālamāl wifq rouya-٢٠٣٠ . An applied study on ladies workers in Saudi organizations at Abha. Journal of the faculty of Arabic and Islamic studies for girls. University of Dimanhor. Vol.(4) Issue(31) P. 893-910.
- Yamāni, Ahmad (1435A.H) "Abraz āltaḥadyāt ālaati yuwāğihuhā āltalim āljāmae". Journal of administrative development. Issue(9).
- Āl Yusuf, Abdullah Ahmad (2004). Āl maraa fi dhil ṯhaqāfah altagayurāt. Journal Al Minhaj, Issue. (33)
- Adams, R. (2005). Social Work. 3rd Edition, Palgrave Mac.
- Anderson, S. & et al. (2004). Empowerment and Social Work: Advocation and Practice, Journal of Social Development. Africa.
- Dorothy. N.G. Marie. (1995). Overbuy Well Participation, Encyclopedia of Social-Work. -National Association of Social Workers. United States.
- Dubois, B. & Miley, K. K. (2007). An Empowering Profession Social Work. New York.
- Elimam, H. A. L., Albanawi, N., Bokhari, A. (2014). The Contribution of the Saudi Woman in Economic Development, International Journal of Business and Economic Development. 2 (3): 60-67.
- Elsheikh, S. & Elamin, S. (2013). The Economic Empowerment of Urban Women in Sudan: Empirical Analysis,The journal of American Academy of Business. Cambridge. vol. 19, no. -302 .1.307

- Grabe, Sh. (2012). An Empirical Examination of Women's Empowerment: A Transformative Change in the Context of International Development. Am j Community Psychology. (49), pp.245-233
- Harrison, W. D. (1995). Community Development, Encyclopedia of Social work. 2 .p p555-562.
- Hvidt, M. (2018). The New Role of Women in the New Saudi Arabian Economy, Center for Mellemøststudier. Syd Dansk University, Odense.
- Khan, A. R. & BIBI, Z. (2011). Women's Socio-Economic Empowerment through Participatory Approach: A Critical Assessment, Economic and Social Review. Vol. 49, No. (1), pp. 133-148, Pakistan.
- Robert, L. B. (1999). Social Dictionary. Washington: NASW Press, 4th edition.
  - Websites
- Almaany dictionary, http://www.almaany.com-
  - http://www.arabhrm.com/modules/news/article.php?storyid=54 -
- Report of the General Authority of Statistics for the year (2008) www.stats.gov.sa/ar
- Report of international labor organization. (www.ilo.org).

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

Journal of Educational and Social Sciences

Jumada al-Ula 1442 Hijri / December 2020

Issue 4

Vol.1